

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبحمده والصلوة على رسوله يقول البائس الفقير محمد المرعى
المعروف بساچقلى زاده اكرمه الله تعالى بالسعادة
لما فرغت من خاتمة رسالة التنزيهات جعلت ذكرا يتعلق
برغم علم الغيب تمة للرسالة فمن شاء فليحقه بها ومن شاء
فليفرده عنها رسالة اخرى مستمارة برسالة الغيب وهذا
باب كثر فيه الغلط والمجازفة من الجهلة ولم ارمو لقا يكشف
القناع عنه ولذا اظنبت فيه والله المستعان قال الله تعالى
في سورة النمل قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله
فانحصر علم الغيب في الله تعالى فمن زعم خلافه او شك فيه كفر
وبيان المقام يحتاج الى مقدمة ومقصد **المقدمة** اشاعتني
فصلا **الفصل الاول** العلم في اللغة والشرع والعرف العام
هو الادراك المجازم المطابق للثابت ومعنى الثابت ما لا يقبل
الزوال وقد يطلق مجازا في هذه الاستعمالات على جنم المقلد
ان يطابق الواقع ولا يطلق على الظن والشك والجهل المركب
في هذه الاستعمالات لاحتققة ولا مجازا وعند الفلاسفة
هو حصول صورة الشيء في الذهن فيعم الكل كذا في شرح المواقف

٧١
اقول الظاهر انه يطلق مجازا في هذه الاستمالات على كل جزم
مطابق يقبل الزوال سواء حصل بالتقليد او بالامارة
لان العلاقة هي القرب الى اليقين والجزم اعم من اليقين
ومن المطابق لانه اعتقاد لا يجوز صاحبه النقيض سواء
طابق الواقع اولا وسواء قبل الزوال اولا **الفصل الثاني**
المعرفة والدراية والاطلاع يراد فن العلم قال في الصحاح
التعريف الاعلام وقال فيه دريته دراية اي علمت به وشر
البيضاوي لا اطلاع في قوله تع في معرفة اطلع الغيب بالعلم
وتفسير العلم بالتركية بملك **واما** الادراك فهو يعم العلم
والظن كما في التلويح وكذا الاعتقاد لانهم جعلوه جنسا
عاليا في تعريف اليقين لكنه لا يعم المشك كما في المطول فلا
يعم الوهم بالطريق الاولى **واما** لرغم بالحركات الثلاث في الراي
فيجى بمعنى القول ويستعمل في الحق والباطل لكن استعماله في
الثاني اكثر وقد يجى بمعنى الظن فيتعدي الى مفعولين قاله
حسن جلي في خطب شية المطول وقال الجاهي زعمت يكون
تارة للظن وتارة للعلم انتهى اقول وكان مجيئه بمعنى
العلم اقل وقال ايضا افعال القلوب لا تجتمع بمعنى المشك
والادعاء والدعوى كلاهما بمعنى وهو التزام الحكم **اظهار**
انه يعتقد سواء اعتقد او تعمد الكذب ومعناه التكلم
بالقضية من عند نفسه لا عن نقل عن الغير وبقابلة النقل
والحكائية والتصديق لغة هو الجزم بصدق نسبة خبرية
والصدق هو المطابقة للواقع **واما** قلنا هو الجزم لان
التصديق عرف به الايمان وقال تع وصدق بالحسنى

وقد وقع الاجماع على ان ما دون الجزم لا يعتبر في الايمان
ولهذا قال شارح العقايد في بيان عدد الانبياء ولا عبرة
بالظن في باب الاعتقادات انتهى والجزم الذي فسره التصديق
يعم اليقين والذي يقبل الزوال لان التصديق فسره الايمان
وقال في المواقف وشرحه والظاهر ان الظن الغالب الذي
لا يخطئه احتمال النقيض حكمه حكم اليقين في كونه ايمانا
حقيقيا انتهى اقول فالمراد من الظن في كلام شارح العقايد
هو الظن الغير المجازم وانما قلنا لغة لما قال الخيال ان
التصديق المنطقي يعم الظن بالاتفاق انتهى يعني الظن الغير
المجازم **الفصل الثالث** في اسباب العلم للمخلوق وهي امور
الاول الحواس الظاهرة يوقف بكل حاسة منها على ما
وضعت هي له **والثاني** العقل قال في شرح العقايد جعلوا
العقل سببا يقضي الى العلم بمجرد التفات او بانضمام حواس
او تجربة او ترتيب مقدمات انتهى اي ترتيب مقدمات يقينية
ولعل حد التجربة ان يبلغ مبلغا لا يجوز العقل بعده ان
يختلف الحكم مثل ما حقق في التواتر وقال فيه ولما لم يثبت
عند اهل السنة الحواس الباطنة وكان مرجع الكل الى العقل
جعلوا سببا للعلم دون الحواس الباطنة **والثالث** الجزم
المتواتر قال في التلويح المتواتر لا بد ان يكون مستندا
الى الحس حتى لو اتفق اهل اقليم على مسألة عقلية لم يحصل
لنا اليقين حتى يقوم البرهان انتهى اي يقوم عندنا **والرابع**
خبر الرسول المؤيد بالمعجزة بان يسمع منه بالمشافهة
او التواتر فكون الجزم خبر معلوم باصدها واما العلم

بمضمونه فهو يكونه خرم وهو المراد هنا **الخامس** الوحي وهو
لا يكون الا للبنى **والسادس** الالهام وهو يفيد العلم
للبنى وللولى تارة لالعامه الخلق كما في شرح العقاييد
وسياتى في ثامن الفصل نقله عن صاحب المدارك بتجويزا
فادته العلم للولى وانما قلنا للمخلوق لما في شرح العقاييد علم
المخالق لذاته لالسبب من الاسباب **الفصل الرابع** في
اسباب الظن وهنا مقالتان **المقالة الاولى** في تفسير
الظن وهو الاعتقاد الراجح غير الثابت طابقا الواقع
اولا ببلغ حد الجزم اولا فهو يعم الجزم الذى يقبل الزوال
لما قال في شرح المواقف الظاهر ان الظن الغالب الذى
لا يخطر معه احتمال النقيض بالبال حكمه حكم اليقين في
كونه ايمانا حقيقيا انتهى وهو الجزم الذى يقبل الزوال
ويسمى علم الطمانينة لكن الظن اذا اطلق يتبادر منه
ما ليس بجزم ولذا اقرىذ كرم علولاه كما قال في شرح العقاييد
اما خبر الواحد وتقليد المجتهد فقد يعيند ان الظن
والاعتقاد الجازم الذى يقبل الزوال انتهى ولان
الظن يعم الجزم الذى يقبل الزوال قال فيه في موضع
آخر خبر كل واحد من احاد التواتر لا يعيند الا الظن
انتهى والظن قد يطلق مجازا على العلم النظرى بعلاقة
المشاهدة لان العلم النظرى لما لم يخل عن حضور نقيض
المعلوم اشبه الظن لكن العقلى يجوز نقيض المظنون
لان نقيض المعلوم بل توسوس به النفس بدون تجويز العقل
فلا يقدر في الجزم والتصديق فالمراد من المخطور هنا

هي الوسوسة بدون التجويز والمراد من الخطور فيما سبق
نقلا عن شرح المواقف هو التجويز قال البيضاوي في الحاشية
عند قوله نعم اني ظننت اني مدرك حسابيه اى علمت
ولعله عبر عنه بالظن اشعاراً بان لا يقدر في الاعتماق
ما يفهم في النفس من الحضرات التي لا ينفك عنها العلوم
النظرية غالباً انتهى **قوله** اشعاراً مسوق لبيان داعي
المجاز واشارة الى العداوة والى ان الظن لا يطلق على
العلم الضروري فاعرف **المقالة الثانية** في اسبابه وهي
الامارات كخبر الواحد وقول المجتهد وغيرهما كالسحاب
وهالة القمر وهما امارتان للطير وما خذ الاحكام الاجتهادية
كلها امارات فكل اماراة يمكن ان تعيد الظن والجزم
الذي يقبل الزوال ولا تعيد اليقين البتة قال قول احمد
في حاشية شرح الفناي البرهان ما يلزم من العلم بالعلم
بشيء آخر والدليل الاقناع والامارة ما يلزم من العلم
به او الظن به الظن بشيء اخر انتهى والظن هنا يعنى الجزم
الذي يقبل الزوال اقوال والدليل والعدامة يعنى البرهان
والامارة وبالمجمل ان المخلوق لا يظن بنفسه شيئاً بل بامارة
او الهام **علم** ان الظن الغير المجازم ترجيح وقوع النسبة
اولاً وقوعها مع تجويز نقيض الوقوع واوهم تجويز احدها
مع ظن نقيضه والشك تصورهما على وجه التردد بدون
ترجيح شيء منهما والتخيل تصور الوقوع او الالاق وقوع من غير
تردد ولا تجويز قاله ابو الفتح في حاشية شرح التهذيب
الفصل الخامس في معنى الغيب ويقابله الشهادة قال البيضاوي

في أوائل البقرة الغيب الحق الذي لا يدركه الحس ولا يقضيه براهة
العقل وهو قسمان قسم لا دليل عليه وهو المعنى في قوله تعالى
في سورة الانعام وعند مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو وقسم
نصب عليه دليل كالصانع وصفاة و اليوم الآخر واحواله
وهو المراد في قوله تعالى يؤمنون بالغيب انتهى اقوال القسم الاول
هو المعنى من كل غيب حصر علمه فيه تعالى كما في آية الانعام والنمل
فالمراد لا يعلمها بدون دليل الا الله وكذا المراد من كل غيب سلب
علمه عن المخلوق كما في قوله تعالى في سبأ ان لو كانوا يعلمون الغيب
وفي الاعراف ولو كنت اعلم الغيب وفي آل عمران وما كان الله
ليطلعكم على الغيب والقسم الثاني هو المراد من غيب وجب
الايمان به والمقسم هو المراد فيما نسب علمه اليه تعالى
بدون الحصر كما في قوله تعالى في الرعد عالم الغيب والشهادة
اذ فسرهما ايضا وفي القائب عن الحس والحاضر له وصاحب
المدارك بما غاب عن الخلق وبما شاهدوه وكما في قوله
تعالى في سورة الجن عالم الغيب والاضافة في قوله تعالى
بعد فلا يظهد على غيبه احد الا من ارتضى من رسول
للحصر ولذا قال ايضا وفي تفسيره على الغيب المخصوص به علمه
فالمراد من الغيب مطلقه ومن غيبه عالم يدل عليه دليل
والمراد من الدليل في كلا القسمين البرهان لا ما يعبر الامارة
اذ كل غيب لم يدل عليه برهان يخص علمه به تعالى وان دل
عليه الامارة اذا الامارة لا تقيد الاظنا فلو عم الدليل
الامارة كان معنى قول ايضا وفي وقسم لا دليل عليه
لا برهان ولا امارة فهو مائة النمل حيث ان ما دل عليه

أحدهما لا يخص علمه به تف مع ان ما دل عليه الامارة فقط
يخص ايضا علمه به تف اذا الامارة لا تفيد علما والبرهان
على الغيب كما لمصنوع والتواتر والتجربة وخبر الرسول والوحى
والالهام الى غير ذلك لكن الالهام برهان تارة لا دائما
وقال الزحشرى في اوائل البقرة المراد بالغيب الخفى الذى لا ينقد
فيه ابتداء العلم اللطيف الخبير واما تعلمته ما اعلمناه
او نصب لنا دليلا عليه ولهذا لا يجوز ان يطلق ويقال
فلان يعلم الغيب انتهى قوله الخفى اى الذى لا يدركه الحس
ولا يقتضيه بداهة العقل **قوله** ابتداء اى بدون سبب العلم
فالعلم ابتداء هو ان يعلمه بنفسه **قوله** دليلا اى برهانا
اقول واعلام الله تف برهان على الغيب فقد تذكر الدليل
في هذه الرسالة وزيد عمومه لاعلام الله تف كما ان الدليل
فيما سبق من كلام البيضاوى يعنى **قوله** لا يجوز ان يطلق
اى واما جاز ان يقال فلان يعلم الغيب باعلام الله تف
او بدليل ثم ان ذلك لا يطلق كقرظا هر يد ل عليه ما ^{سنتقله}
عن التا تاريخاينه في الفصل السابع اقول هذا ان لم تقم
قرينة على ان يريد انه يعلمه بسبب كان يكون فلان معروفنا
بالاشتغال بقرن يتوصل به الى درك الغيب كالبحر والبحر
والرمل اذا الظاهر حينئذ ان يريد انه يعلمه ابتداء ان
تقدير السبب خلاف الظاهر ولم تقم عليه قرينة وعلمه
ابتداء مخصوص به تف كما دل عليه آيات الانعام والنمل
وديانة ايضا ان زعم انه يعلمه ابتداء او اراد ذلك تفقد
الكذب والافلا بل يا ثم ان لم يقبله لغرض صحيح ولم يقصد

به الهزل والمزاح وأما إن قاله لغرض صحيح فلا يأنم وأما إن قاله
بقصد الهزل والمزاح فهو كغيره أيضا ديانة وقد أوضحتها في
حاشية أوائل رسالة التنزيهات وكذا أقول لقائل فلو أن
يعلم ما لم يحسنه ولم يقتضه براهمة العقل أو يعلم ما في غدا و
يعلم المستورات عنه **ان قلت** إذا كفر ظاهرا بان كان الظاهر
ان يريد ان يعلمه ابتداء ثم قال اردت ان يعلمه بسبب هل
يصدق قضاء **قلت** لا لان ادعاء خلاف الظاهر لا ينفع قضاء
لما في التاتارخاينه وفي نصاب الفتاوى مسلم اذ من اهل
الحرب وقالوا له لتكفرت بالله اولقتلتك فقال كيف تخوفوني
على ان اكفر بالله ولم ازل انا كافرا منذ كنت يريد بك الكفر
بالباطل لم يكفر ديانة ولا يصدق قضاء انتهى **قوله** ولا يصدق
قضاء يعني يحكم القاضي بكفره بالله لان الظاهر من لفظ الكافر
الكافر بالله ولا يصدق به با دعاية خلاف الظاهر وهو ان يريد
الكفر بالباطل وقس على ذلك كل ما كثر به المرء ظاهرا فانه لا يجوز
من الكفر ظاهرا با دعاية خلاف الظاهر وهنا تفصيل ذكرناه
في أوائل رسالة التنزيهات **الفصل السادس** قال في المدارك
في آية النمل ما لم يقم عليه دليل ولا اطلع عليه مخاوف انتهى
يريد الغيب في تلك الآية لا مطلقه لما عرفت ان الغيب مطلقا
ما لا يدركه الحس ولا يقتضيه براهمة العقل اعم من ان
ينصب عليه دليل او لا **قوله** ولا اطلع عليه اي ولا علمه بالحس
او بالدليل او ببراهمة العقل فهذا التعميم بعد تخصيص ثم ان العلم
في تلك الآية وفيما سبق من آية الافعام وفي آية لقمان وهي
ستأتي بالمعنى السابق في الفصل الاول وكذا كل علم ينسب اليه

او يتفق عن المخلوق في القرآن لان العلم في اللغة والشرع
والعرف العام بذلك المعنى ولا صارف عن الحقيقة في
تلك المواضع والمراد من الغيب في تلك الآيات ما لم يقم
عليه برهان لا مطلقه كما عرفت فلا تمنع تلك الآيات
ان يعلم الغيب غير تفق بعد قيام البرهان عليه عنده
وكذا لا تمنع ان يظن او يحزم بالغيب جزئياً يقبل الزوال
بالامارة غير تفق قبل ان يقوم عنده برهان عليه
فاحفظ ذلك وانما قال في المديارك في قوله تفق في لغتهم
ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الارحام
وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي
ارض تموت ان الله عليه خبير وانما المنجم الذي
يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقوله بالقياس والنظر
في الطوالع وما يدرك بالدليل لا يكون غيباً على انه مجرد
الظن والظن غير العلم انتهى وهذا دفع توهم ان يكفد
المنجم بالاخبار بهما بناء على انه يزعم علمها وهو تكذيب
لهذا النص اذ دل على ان علمها مخصوص به تفق ومخلص الدفع
انه ان يزعم علمها فانما يزعمه بالقياس ويلزم على زعمه
ذلك ان يكون القياس برهاناً وان لم يكن برهاناً في الواقع
اذ ليس معنى البرهان الا ما يلزم منه العلم فلزم ان يزعم
علمها ببرهان وزعم علم الغيب بالبرهان وان لم يكن برهاناً
في الواقع لا يكون تكذيباً لهذا النص لان مدلوله انحصار
علم هذه الجنس في الله تفق قبل ان يقوم عليها برهان عند
احد وسياتي توضيح هذا في الفصل الآتي فغنى عما تدري بنفس

في الموضوعين ما تدرى قبل ان يقوم عليه عندها برهان
قوله لا يكون غيبا اي غيبا مخصوصا علمه به تعالى فاعرف
ثم لا نسلم ان المنجم يزعم علمها ان يجوز ان يخبر بالطرف
والآية انما خصت علم هذه الجنس في الله تعالى لانها
وبالجملة ان اخبار المنجم بهما لا يكون كقرا في الظاهر
ولا يكون كقرا ديانة ايضا الا اذا زعم علمها ابتداء
وقد يحصل لبعض المنجمين علم الحوادث الآتية بان يكون
دلالة سير النجوم عليها مما تورد عن بعض الانبياء كما ذكر
صاحب المدارك في سورة الجن اقول ظهر من قوله على انه
مجرد الظن ان الاخبار قد يكون بظن مضمون الخبر وهو
الحق لان من القضاء ما هي ظنيات واحكام المجتهدين
مبنية على الظن بل قد يكون بالشك او تعدد الكذب كما قال
في المطول من قال زيد في الدار مثلا مع الشك في كلامه
او مع ثقته ان زيدا ليس في الدار فكلامه خبر لا محالة
انتهى فمن قال سيكون مطر مثلا يحتمل ان يقوله عن ظن او
شك او وهم لكن تلك الصيغة صيغة جزم الا ان يقيد بنحو
اظن او لعل او انشاء الله تعالى او والله اعلم ونحو ذلك
فما يدل على ان المتكلم غير جازم بالنسبة كما قال الطيبي
في اوائل شرح المشكاة ان نحو قال فلان وفعل وامر وروي
وذكر معروف فاصيغة جزم انتهى يعني مدلول تلك الصيغة
كون القائل بها جازما بنسبة الاحداث التي فيها الى
فاعلها لكن قد لا يكون القائل بها جازما بتلك النسبة
كما عرفت بمعنى قول من قال سيكون مطرا في جازم بان سيكون

اقول وكل جازم يزعم جزمه على ما دام جازما كما سيأتي في
الفصل السابع فالظاهر انه يدعى علمه فقوله ذلك في الظاهر
بمزية قوله اني اعلم انه سيكون مطر فيكفر هذا القائل
ظاهرا ان لم يظن اطلاعه على امارته مثل الهالة وانه
ملهم ولم يكن معروفا بالاستقبال بفن يتوصل به الى درك
الغيب لان الظاهر حينئذ انه يدعى علمه بدون سبب لكن
لا يقطع بكفره ديانة اذ يحتمل ان يدعى علمه بسبب وان لم يكن
ذلك السبب برهانا في الواقع اذ دعوى علمه به يرجع الى دعوى
علمه ببرهانه وهذا ليس بكفر ديانة كما سيأتي توضيحه
في الفصل الآتي ويحتمل ان لا يجزم اما لو ظن بضم الظاهر
اطلاعه على امارته او انه ملهم او كان معروفا بالاستقبال
بفن يتوصل به الى درك الغيب فلا يكفر ظاهرا اذ لم يظن
حينئذ انه يدعى علمه بدون سبب ان الظاهر حينئذ تقدير
السبب وحكم القاضي بنى على ظنه وهكذا التفصيل لو قال
اعلم او اجزم انه سيكون مطر فالمجزم لا يكفر ظاهرا
يدعوى علم ما اخبر به من الحوادث الآية لان المظنون
من اشتغاله بعلم النجوم انه يدعى علمه بالامارات النجمية
فضلا ان يكفر بالاخبار من الحوادث الآية بدون
دعوى علمها وقس عليه اصحاب الجفر والرمل والطب
والفال **واقفا** الكاهن فله تفصيل بحضه وسياتي
ان شاء الله تعالى **تم** الغيب ينقسم الى ما سجدت
والى حادث مستور ولا باس بالاخبار بهما عند حصول
الظن بهما بامارة مما لكن الادب في الاخبار بالاول

التقييد بالاستثناء كما ذكره صاحب المدارك في قوله تعالى
ولا تقولن لشيء آتى فاعل ذلك غدا إلا ان يشاء الله
بخلاف الثاني لما قال في شرح العقائد واما المقربا للثنا
وصح فلا نزاع في انه يسمى مؤمنا لغة انتهى اقوال ولا شك
ان الاقرار امامة الايمان لا برهانه وقال الخيال اى يطلق
عليه لفظ المؤمن عند اهل اللثا واللغة لقيام دليل
الايمان فان اماراة الامور الحفية كافية في صحة اطراف
اللفظ على سبيل الحقيقة كالتضبان والفرغان ونحوهما انتهى
قوله دليل الايمان يعنى اماراته وهو ظاهر **الفصل السابع**
قال في التنقيح علم الظاهر بنه علم تطهرت به النفس وتظنه
يقينا لكن لو تأمل حتى التامل علم انه ليس بيقين كما اذا رأى
قوما جلسوا للماتم يقع له العلم عقلة عن التامل انتهى قوله
تطهرت اى تجرم ولا يخطر بالبال نفس بفتنه قوله يقع له العلم
يعنى قد يقع له حيثما الجرم بمصيبة هناك ويظن البتة
ذلك الجرم قبل حتى التامل علما فيلزم اظنه ذلك ظن بطور
الماتم برهانا على مصيبة هناك اذ ليس معنى البرهان
الاما يفيد العلم لكن اذا تأمل حتى التامل بعرضه الشك
في مصيبة هناك اذ يمكن ان يواضعوا على هيئة الجلوس
لمصيبة من غير مصيبة هناك فيعلم حيثما ان جرمه ذلك
ليس بيقين اذ اليقين لا يقبل الشك ويعلم ايضا حيثما
ان جلوسهم لها ليس برهان بل اماراة اذ الجرم الذي
افاده البرهان لا يقبل الشك وبالجملة ان الانسان
اذا اطلع على اماراة غيب فقد يجزم بذلك الغيب وقد لا يجزم

فان جرم يظن البتة جرمه ذلك قبل حق التامل يقينا اي
مطابقا لا يقبل الزوال ثم اذا تامل حق التامل بعرضه الشك
فيعلم ان جرمه ذلك ليس بيقين وان ما افاده ليس برهان
ثم ان ظنه ذلك الجرم علما لا ينافي اعتقاده انحصار علم غيب
لم يقم عليه برهان فيه تف كما هو مضمون آيتي الانعام والنمل
لانه لما ظن جرمه علما فقد ظن امارته برهانا فظن انه
علم الغيب برهان وهذا لا ينافي اعتقاده ان علم الغيب
الذي لم يدل عليه برهان يخص به تف فلا يكفر بظنه
ذلك لاطاها اولاد يانة بل لو لم يجزم بغيب او جزم به ثم تامل
وعلم ان جرمه ذلك ليس يعلم ثم قال تعمد للكذب علمته
بسبب امر فلا تفي لا يكفر لاطاها اولاد يانة وان لم يكن ذلك
الامر امارته له كما لم يكن برهانا عليه اذ قوله ذلك لا ينافي
انحصار علم غيب لم يقم عليه برهان فيه تف لانه لما ادعى
علمه بسببه فقد ادعى انه برهان عليه لان معنى البرهان
هو ما يقينه العلم فكانه قال علمته برهان واصل هذا
القول ان هذا الغيب دل عليه برهان فعلته به والنص
انما دل على ان كل غيب لم يدل عليه برهان يخص علمه به تف
ولم يدل على ان الغيب الفلاني لم يدل عليه برهان فدعواه
ذلك ليس انكار المدلول النص وهو انحصار علم غيب لم يدل
عليه برهان فيه تف بل انكار يكون ذلك الشيء الذي
ادعى علمه غيبا لم يدل عليه برهان والنص لم يدل على ان
ذلك الغيب لم يدل عليه برهان **نظير ذلك** ان من قرص
عليه الصلوات بان بلغ صد التكليف اذا لم يعلم بلوغه اليه

او علمه ولكن تعمد الكذب فقال لم ابلغ حد التكليف فلم يفترض
على الصلوات لا يكفر لاطاها ولا ديانة لانه فرع عدم
افتراضها عليه على عدم بلوغه فلم يناف قوله ذلك افتراض
الصلوات على المكلفين كما هو مضمون النص **ونظير** ايضا
ان من فرض عليه الزكوة بان ملك نصابا ناميا وطان عليه
الحول ولم يعلم ملكه او الحولان او علمها وتعمد الكذب فقال
لم املك نصابا او لم يحل عليه الحول فلم يفترض على الزكوة لا يكفر
لاظاها ولا ديانة **وتوضيحه** انه ما انكر افتراض الصلوات
او الزكوة على المكلفين بل انكر كونه منهم ولم يدل النص
على انه منهم ويدل على ذلك ما قال في التاثير الثانية
قوله عند رؤية هالة القمر يكون مطر متريعا علم الغيب كفر
وبعدومة لا انتهى **قوله** متريعا علم الغيب اي علم مطلق الغيب
ومن جملة المطر اي قائل اني اعلم الغيب بدون تقييد علمه
به بعدومة فان هذه الدعوى كفر ظاهرا ان لم تقم قرينة على
ان يريد اني اعلمه بسبب كان يكون معروفا بالاشتغال بفرض
يتوصل به الى درك الغيب كما عرفت في الفصل الخامس لان
الغيب يعلم المطر وغيره ولم يظن حينئذ اطلاعه على عارضة
مطلق الغيب بل انما ظن اطلاعه على علامته المطر فقط
فالظاهر حينئذ ان يريد انه يعلم ابتداء اذ تقدير السبب
ضد الظاهر ولم تقم عليه قرينة وعلمه ابتداء مخصوص به
واما ان قال اني اعلم الغيب بعدومة لا يكفر لاطاها ولا
ديانة سواء تعمد الكذب بان علم ان علامته ليست برهان
ولم يحصل له منها علم او ظن الجزء الحاصل له منها يقينا وعلما

وهذا معنى ما في اثباته وبعلاوة لالان معناه وقائله
انني اعلم الغيب بعلامة ليس يكفر وعلامة نعم الامارة ومن
جملة الغيب المطر وعلامة ليست ببرهان لانها لا تفيد العلم
به ثبت ما قلنا سابقا وهو ان لا يكفر من ادعى علم الغيب
بما ليس ببرهان واما ان قال اعلم المطر وهذا الغيب اشارة
الى المطر بدونه فذكر علامة لا يكفر ظاهرا لانه ظن اطلاقه
على امراته فيحمل على انه يدعى علمه بها يفهم من قوله مدعي انه
لا يكفر ظاهرا بمجرد قوله ذلك بدون دعوى علم الغيب ووجهه
ان قوله ذلك وان كان صيغة جزم وكل جازم يزعم جزمه علما
كما سبق في الفصل السادس فانها يدعى علم المطر لكت
ظن اطلاقه على امراته واما ديانة فلا يكفر الا يزعم علمه بدونه
سبب وهو معنى علمه ابتداء ولفظ ظن او يظن في جميع ما سبق
على صيغة المجهول الا قولنا او ظن الجزم وقس على ذلك كل اجبا
عن غيب واما اظنبت هنا لانه من المنالوق **الفصل الثامن**
معنى صدق الخبر مطابقتة للواقع ومعنى صدق الخبر مطابقة
خبر للواقع ولا يتوقف مطابقة خبر الخبر للواقع على كون
اخباره بعلم ان قد يصدق الخبر بظن لما قال في الدرر ان
في سورة الجن لدفع الاعتراض على الخبر اخبار الولي عن الغيب
كالرسول الولي ان الخبر بشي فظهر كما اخبر فهو غير جازم
عليه ولكنه اخبر ببناء على رؤياه او بالفراصة على ان كل
كرامة للولي فهو معجز للرسول انتهى **قوله** على ان كل كرامته
بمخبر ان يعلمه الولي بالالهام ليكون معجزا لرسوله وهو
المختار كما في شرح العقائد لكني لم احقق تقرير هذا الجواب

ولأن المجتهدين قد يصيبون فقد يخطون مع ان اخبارهم بالنظر
اقول بل قد يصدق المخبر بالشك والوهم او تعمد الكذب فلو
ظننت بصدق مخبر لا يلزم لك اعتقادك انه يعلم ما اخبر به
واما ان خمنت بصدقه فان لقرينة فذ لا يتوقف على اعتقادك
انه يخبر بعلم وان لمجرد كونه ضرم فذ لا يتوقف على خبرك بانه يخبر
بعلم اذا العلم لا يحتمل عدم الصدق لانه بمعنى الادراك الجازم المطابق
الثابت بخلاف الظن لكن لا يتوقف على اعتقادك انه يعلم بنفسه
اي بدون سبب وذلك ظاهر **الفصل التاسع** الجن يمكن له ان
يطلع على ما في ضمير الانسان لما في المصاييح انه عم اتى ابن صياح
وهو يهودي ولد في المدينة فقال عم اتى خباتك خبيثا
وجاه له يوم تاتي السماء برضان مبين فقال اللدخ فقال عم
اخشا فلن تعد وقدرك انتهى قال في المفاتيح يريد النبي عم
بقوله اخشا فلن تعد وقدرك ان ذلك شيء اطلع عليه
شيطان فالقاه اليه فاجراه على لسانه وليس ذلك من قبل
الوحى السماوى اذ لم يكن له قدرا لانبياى الذين يوحى اليهم
علم الغيوب ولا درجة الاولياء الذين يلهمون العلم و
يصيبون بنور قلوبهم وانما كانت له تارات يصيب في
بعضها ويخطا في بعضها انتهى اعلمه انما يخطا في بعضها لان
شيطانه قد يكذبه اولانه قد يتكلم من عند نفسه **قوله** يخطا
في بعضها يعلم ان لا يكون خطاه غائبا على صوابه مع انه كاهن
يخبر عن الغيب باخبار الشيطان قد ل على ان الكاهن الذى
يخبر عن الغيب المستور باخبار الشيطان الذى علمه بالاحكام
لا بالسمع من الملك لا يجب كونه افا كايغلب كذبه على صدقه

فاحفظ هذا فإنه سينفعنا في واخر الفصل الحادي عشر **اقول**
دل هذا الحديث على انه يجوز ان يوثق امثاله ويشل عن الغيب
امتحاناه لا اعتمادا ما يجزم ويقطع بصدقه ان ظهر صدقه **ثم اقول**
فاذا امكن للجن ان يطلع على ما في ضمير الانسا فقط امكن له ان
يطلع على المسروقات والدقائق بالطريق الاولى فمن قال ان الجن
يجزى عما في الضمائر او عن المسروقات والدقائق لا يلزمه زعم
علم الغيب للجن حال كونه غيبا للجن اذ قد يكون الاجار عن شئ بالظن
ويحتمل ان تحتمها الجن فعلمها وبعد الاحساس لا يكون غيبا لهم **ثم**
ان الغالب للجن ان يحسوا المذكورات لما قال في التفسير الكبير عند
قوله تعالى في سبأ فلما خر تبينت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب
ما لبثوا في العذاب المهين كانت الجن تعلم ما لا يعلمه الانسا
فظن ان ذلك القدر علم الغيب وليس كذلك اذ الجن لم تعلم
الا الاشياء الظاهرة لهم وان كانت خفية بالنسبة الى الانسا
انتهى **قوله** الا الاشياء الظاهرة لهم يعني ان الجن ترى ما لا يراه
الانسان كالمستورات في الارض وما في الضمائر فيكون ذلك
الشيء غيبا للانسا محسوسا للجن لان الغيبة تختلف باختلاف
الاشخاص فالشيء الواحد يكون غيبا لاحد لعدم احساسه اياه
ولا يكون غيبا لآخر لاحساسه اياه وهذا لا ينكره عاقل من
احسه لا يكون اجاراه عنه اجارا عن الغيب عنده **ثم ان**
ما لا يكون محسوسا لمخاوق قد يقوم عند احد برهان عليه
دون اخر فمن قام عنده برهان عليه يعلمه بذلك البرهان
ولا يعلمه اخر ولا يكون علمه به مخالفا لمحصر علم الغيب في الله
تعالى كما دل عليه آيات الانعام والمثل لان المراد من الغيب

فيهما الغيب الذي لم يدل عليه دليل كما نقلناه عن البيضاوي
في الفصل الخامس **الفصل العاشر** في بيان الكهانة قال في القاموس
كهن له جعل ونصر وكرم كهانة بالفتح وتكهن تكهنتا وتكهنناض
له بالغيب فهو كاهن جمعه كهنة وكهتان وحرفته الكهانة بالكسر
والكاهن من يقوم بامر الرجل ويسعى في حاجته انتهى وقال في الصحاح
القضاء الحكم **اقول** فاصد معني الكهانة في اللغة الحكم بالغيب اي
الاخبار به وهو يعم الاخبار به بالالهام او بالسمع من الانس او
من مسلم الجن او من الشيطان او بالرمل او بالبحر او الجفر او الرؤيا
او الفراسة او الامارات الطيبة او القال او بالامارات التي
يحكم بسببها المجتهد كالقياس والمفهوم المخالف لان احكام الله ^{تعالى}
في مواد الاجتهاد غيب يحكم بها المجتهد بسبب الامارات وقد يصيب
وقد يخطئ او يغير المذكورات من الامارات التي لا تكاد تنحصر في
عرف الشرع او العرف العام الاخبار بالغيب سماعا من الشيطان
سواء اسرقها الشيطان من الملك وهي الامور المستقبلية والذم
يجربها هو الكاهن المشهور واحصها وهي الموجودات المستورة
عن الانس كالمسروقات والدقائق وما في الضمائر ولو تتبعت
الكتاب والسنة وكتب الشرعية لا تكاد تجد الكاهن بالمعنى اللغوي
ثم ان الكهانة بالمعنى العرفي لا خلاف في حرمتها لان السماع من
الشيطان لا يكون الا بالتناسب له والتقرب اليه وهو لا يكون
الا باعمال السحر ولذا قال الفضلي الكاهن الساحر **اقول** والظاهر
ان المسترق من الملائكة خبر الغيوب ليس الا الشيطان لقوله تعالى
وفظناها من كل شيطان رجيم الامن اسرق السمع وقوله تعالى
وفظنا من كل شيطان ما رد الى قوله تعالى الامن خطف الخطفة

ولما في المصابيح عن عائشة رض وعن ابيها سمعت رسول الله
صلعم يقول ان الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب
فيذكر الامر الذي قضى في السماء فيسرق الشياطين السمع فتسمعه
فتوجه الى الكهان الحديث واما احساس الموجودات المستورة
عن الالاش فلا يخص بالشيطان بل يجيها مسلم الجن ايضا **اقول**
فمن اخبر بها السماع من مسلم الجن لا يكون كاهنا في العرف
اذ لا يتوقف التقرب اليه والتناسب له على اعمال السحر
وجبت المنفس لان التناسب للمسلم لا يتوقف على خبث النفس
فلا يكون التقرب اليه والاختيار ربما سمع منه حراما والله اعلم
ثم ان ما اسرقه الشيطان من الملك هو خبر الامور المستقبلية
لا خبر الامور الموجودة المستورة عن الالاش والله اعلم اذ لم
يثبت ذكر الملائكة اياها ولا حاجة للشيطان في معرفتها
الى سماعها من الملائكة لانه يقدر على تجسسها واحساسها
قال لطبي الكاهن هو الذي يجبر عما سيكون في الزمان المستقبل
بالجنوم وما يشاكلها من اكاذيب الجن المسترقة من الملائكة
احوال اهل الارض من قدر اعمالهم وارزاقهم وما يحدث
من الحوادث فياتونا الكهنة فيخلطون في كل حديث مائة
كذبة فيخبرون الناس انتهى **قوله** من اكاذيب الجن يعني
الشياطين لما عرفت ان المسترق من الملك هم الشياطين
قوله فيخلطون يعني الكهنة او الجن والثاني هو الموافق لقوله
من اكاذيب الجن وهذا تعريف للكاهن المشهور وهو احد
نوع الكاهن العربي **ان قلت** بم ثبت ان الذي يجبر عن الموجود
المستور باخبار الشيطان الذي احسبه كاهن ايضا عرفا

ومعناه ان تحرم كها أنته **قلت** بالمنقول عن الفضلي وسياتي
واشرف قوله بالنجوم ان الكاهن من حيث اخباره بالنجوم كاهن
وفيه نظر لان المنجم غير الكاهن الا ان الكاهن قد يجبر بالنجوم
لكن من حيث اخباره بالنجوم ليس بكاهن لما في المعانيج الذين
يجبرون عن الغيب انواع كاهن وعراف ومنتجم فالكاهن من
يدعي ان له اصحابا من الجن يجبرونه عما سيكون في الزمان
المستقبل ومن الكاهن من يقول انا عرف الغيب بفهم اعطيته
والعراف من يقول انا عرف المسروق ومكان الصنالة
والمنجم من يجبر عن المستقبل بطلوع النجم وغروبها وسير كل
ذلك مذموم في الشرع فان الغيب لا يعلمه الا الله انتهى
وسياتي بيان العراف وقول الكاهن انا عرف الغيب بفهم
اعطيته ادعاء علم الغيب بالفراسة ولاجل هذه الدعوى
يسمى عرافا كما يسمى كاهنا لاجل اخباره عن الغيب للسمع
من الشيطان وسياتي بيان هذا في اوائل المقصد نقلا عن
الطبي **قوله** لا يعلمه الا الله يعني بدون قيام برهان عليه
ولا برهان عليه للمذكورين لكن اذا ادعوا علم الغيب
بسبب ما لا يكون وان لم يكن ذلك السبب برهانا بل
ولا امارته ايضا كما عرفت في الفصل السابع ومن الدليل
على ان التنجيم غير الكهانة ان الكهانة لا تشك في النبي عنها
بخلاف التنجيم لما قال في المدارك نقلا عن شرح التاويل
قوله تف في المائة وان تستقسموا بالازلام للاثمة في
استخراج الاحكام بالنجوم وقال في الكتاب المشتمل بالنوازل
الاستدلال بسير النجوم وحركات الافلاك على الحوادث

بقضاء الله تعالى وقدره جائز كما سئل لال الطبيب باليقين
على الصحة والمرضى ولو لم يعتقد بقضاء الله تعالى وادعى علم الغيب
بنفسه يكفر انتهى **قوله** بقضاء الله تعالى يعني وسير النجوم **قوله**
قوله ولو لم يعتقد بقضاء الله يعني بل اعتقد تأثير النجوم
قوله بنفسه أي بدون علامة يفهم منه أنه إذا ادعى علم الغيب
بسير النجوم لا يكفر مع أن سير النجوم ليس ببرهان على الغيب
لكن يأتي حينئذ لادعى العلم بما لا يفيد العلم لما قال
الطبي عند قوله **قوله** من اقتبس علما من النجوم فقد اقتبس
شعبة من السحر زاد ما زاد انتهى عنه من علم النجوم ما يدعيه
أهلها من معرفة الحوادث التي لم تقع وهذا علم استأثر الله
تعالى به انتهى **قوله** من معرفة الحوادث يعني معرفتها بالنجوم
قوله وهذا يعني معرفة تلك الحوادث بدون برهان عليها
لأن النجوم إمارات للحوادث لا برهان والعلم بالحوادث
التي لم تقع بدون برهان عليها علم اختص بالله تعالى لكن
لا يكفرون مادام ادعوا معرفتها بالنجوم مع أنها لا تفيد
المعرفة كما عرفت في الفصل السابع إذ لم يعلم ضرورة من الدين
إذا النجوم لا تفيد المعرفة بالحوادث الآتية وأما قوله تعالى
وجعلناهم أرواحاً للشياطين فأحد وجوهه وجعلناهم
ظنونا للشياطين الألس وهم المنجمون كما قال أيبضاوي
لكن لا قطع في ذلك الوجه فيل ما كان شعبة من السحر اعتقاد
تأثير النجوم أقول وهذا كفر وأما إذا ادعوا ظن الحوادث
بالإمارات واعتقدوا أنها بقضاء الله تعالى فلا لائمة
عليهم وكذا لا يكفر من اعتقد أن المنجم يعلم الحوادث الآتية

بالنجوم اذ لم يرد نص قاطع بان المنجم افان كما ورد في الكافي
وسياتي لكن ان صدقه قبل ظهور صدقه فان صدقه
القرينة لا باثم وان صدقه بمجرد اخباره باثم لان معنى تصدقه
هو الجرم بصدقه وهو يتوقف على الجرم بانه يجزى بالعلم
كما عرفته في الفصل الثامن فان ظن بصدقه لا باثم قال
السلامي واما ما يدرك من طريق المشاهدة من علم النجوم
الذي يعرف به الايام والليالي والسنة والشهور والساعات
ومواقيت الصلوة وجهة القبلة فانه غير داخل فيما نهى عنه
قال الله تعالى وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في
ظلمات البر والبحر وقال الله تعالى وعلامات وبالنجوم
يهتدون انتهى يعني ان النجوم براهين على هذه الامور
فيحصل بها علم هذه الامور للمخلوق فلا يختص علم هذه
الامور به تعالى وليس النجوم مظنة التأثير في هذه الامور
حتى ينهى عن تعلم ذلك الفن من ظن تاثير النجوم فيها

الفصل الحادي عشر في تصديق الكاهن فيما يجزم من الغيب
وفي ادعاء الكاهن علم الغيب باخبار الشياطين اياه وفي
تصديقه في هذه الدعوى قال النبي تصديق الكاهن بما
يجزم عن الغيب كفر انتهى **اقول** معنى التصديق الجزم بالتصديق
كما سبق في الفصل الثاني وهو يعلم اليقين والجرم الغير الثابت
لا الظن والشك والوهم بخلاف تكلمك بان فلو ناصدق
فانه ضرر والجرم قد يكون بالشك بل يتعمد الكذب ايضا كما
سبق في الفصل السادس ولكنه صيغة جزم فالظاهر ان
القاتل جازم بمضمونه وهو صدق فلان وقال شارح ^{كلامه}

لقوله ^{الله} م من اتى كاهنا فصدقه فيما يقول فقد كفر بما انزل
على محمد انتهى وقد كتبت من لا اعلمه ان المراد بما انزل الله
هنا هو قوله نك قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب
الا الله انتهى **اقول** وجه كفر حينئذ ان معنى التصديق
الجزم بالصدق كما عرفت في الفصل الثاني والجزم بصدق
خبر مجرد كونه خبر يتوقف على الجزم بان ذلك الخبر يعلم
ذلك الخبر كما عرفت في الفصل الثامن والمراد بما يقوله
الكاهن في الحديث هو خبر الغيب لكن انما يكفر مصدقه
فيما يقوله من الغيب مجرد كون ذلك الخبر خبرا اذا اعتقد
انه يعلم الغيب بنفسه ومن علم ان الكاهن هو الذي تلقى
خبر الغيب من الشياطين بعيد ان يعتقد ذلك اذا ظهر
حينئذ انه يعتقد ان الكاهن يعلمه باخبار الشيطان الذي
استرقه من الملك **واذا** اعتقد انه يعلمه بسبب ما مثل الالهام
او اخبار الشيطان الذي سمعه من الملك والنجم وغير ذلك
فلا يكفر كما عرفت في الفصل السابع **واما** اذا لم يجزم بصدق
بل ظن صدقه ظنا غير جازم فلا يكفر ايضا اذ ظن صدقه
لا يتوقف على اعتقاده انه يعلم ما يقوله كما عرفت في الفصل
الثامن ولا يسمى ظن صدقه تصديقا كما عرفت في الفصل الثامن
لكن هذا الوجه لا يختص بمصدق الكاهن بل يجري في مصدق
كل من اخبر عن غيب بامارة ما كالنجم والرهمل والفراسة
والرؤيا والنبض وغيره من الامارات الطبيعية وما اشبه
ذلك بل يجري ايضا في مصدق المجتهد فيما اخبره من الامكان
الاجتهادية فلا يدل ذلك الحديث حينئذ على جرم الكاهن

واكتهانة وعلى ذم مصدق الكاهن خاصة ثم ان جريان هذا الوجه
في كفر مصدق الكاهن وعينه لا يتوقف على دعوى الكاهن وغيره
علم ما اجتره من العيوب ولا يخفى ذلك عليك ان تأملت فاحفظ
هذا فالزمان نطلب وجهاً يخص بمصدق الكاهن فاننا نقول
هنا قولاً طويلاً في بيان وجه يخص بمصدق الكاهن ولا يتوقف
على دعوى الكاهن علم ما اجتره من العيوب ولا اظن ان احداً
سبقني به وهو ان المراد بما انزل الله هو ما قال تعالى في سورة
الشعر هل انبثكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل افاك
ايتم يلقون السمع واكثرهم كاذبون والظاهر ان معنى تنزل
تنزل من السماء بما سمعوه من المدرك لما قال في الدرر انك تنزل
جواباً لقول المشركين ان الشياطين تلقى السمع على محمد قال
البيضاوي اي الافاك كون يلقون السمع الى الشياطين فيتلقون
منهم ظنوناً وامارات فيضنون اليها اشياء لا يطاق بقاكثرها
وقيل الضمير للشياطين اي يلقون السمع الى المدرك الاعلى فيخاطبون
منهم بعض الغيبات ويوحون به الى اوليائهم واكثرهم كاذبون
فيما يوحون به الى اوليائهم انتهى فسمى الله الكاهن افاكاً وهو
من يغلب ما كذب به على ما صدق به من اخباراته وظاهر كونه
افاكاً في مطلق اخباراته سواء كان اخباراً عن العيوب
بادعاء تلقيتها من الشيطان او عن مثل امور المعاش لكن الظاهر
التقييد بكونه افاكاً في اخباراته عن العيوب بادعاء تلقيتها
من الشيطان لان قوله يلقون السمع واكثرهم كاذبون
ظاهر في كونه بمنزلة البيان لكونهم افاكين وما القوا اليه السمع
خبر العيوب قال في الدرر انك والافاك هو الذي يكثر الافاك

ولا يدرك ذلك على أنهم لا ينطقون إلا بالأفان أنتى اقول ويدرك
على ذلك ما فى المصابيح سأل الناس رسول الله صلعم عن الكهان
فقال ليسوا بسئى فقالوا يا رسول الله فانهم يجدون ايماننا
بالسئى يكون حقا فقال صلعم تلك الكلمة من الحق يحفظها
الجنى فيقرها فى اذن وليتها قر الدجاجة فيخلطون فيها مائة
كذبة **اقول** ضمير يخلطون راجع الى الكهان واذا ثبت بالنظر
القاطع ان الكاهن افاك فمن جرم او ظن ان جميع اخبارات
الكاهن عن الغيوب تلقيا من الشياطين صادق **يقول** ان
كيف يعتقد احد صدقه فى جميع ما يقوله من الغيوب **قلت**
هو كما قال فى المفاتيح فى شرح هذه الحديث ان الجن يصعد الى
السماء فيسمع من الملائكة بعض الغيوب التي يري كرونها مثل
ان يقولوا يكون فى الناحية الفلانية فى هذه السنة قحط
او مطر او زلزلة وما اشبه ذلك فيوجه الى الكهان
ويخبر الكهان الناس بتلك الواقعة ويظهر صدقهم فيها
فيعتقد الناس صدق جميع ما اخبره الكهان فيترددون
اليهم ويسألونهم عما سيكون من الوقايح ويخبرهم الكهان
بجميع ما يسألونهم فربما يظهر صدق خبر وكذب مائة خبر او
اكثر والذي يظهر صدقه هو الذي سمعه من الجنى الذي سمعه
من الملائكة والذي ظهر كذبه هو ما قاله الكهان من
تلقاء انفسهم انتهى **اقول** وكذا يكفر من جرم او ظن ان
اغلب ما يقوله صادق لان الافاك من يغلب كذبه على
صدق وكذا يكفر من شك فى ان اكثر اخباره كاذب لانه
شك فيما دل عليه النص دلالة قطعية لكن لا يسمى

ذلك الظن والمشكك تصديقا ولا يكفر من اعتقادات
جميع او اكثر اخباره عن ما عدا الغيب صادق واما تصديقه
في خبر معين او خبرين معينين من اخباره بالغيبة تلقيا
عن الشياطين ففيه نظر فنقول ان الله تعالى سماه افاكا
اي كذابا واحتمال كذب كل واحد من اخبارات الكذاب
راجع على احتمال صدقه فترجيح صدقه بدون قرينة اثم
وليس بكفر والله اعلم وان القرينة فلا اثم ايضا ولا يبعد
ان نقول ان رجحان احتمال كذب كل واحد من اخبارات
الكذاب من حيث هو خبر على احتمال صدقه معلوم من
كونه كذابا بقياس لا يغيب عن الذهن وهو ان هذا خبر
من كان الكذب عادته وخبر من كان كذبا يغلب عند السامع
احتمال كذبه على احتمال صدقه من حيث هو خبر وقضايا
قياساتها معها من الضروريات فرجحان احتمال كذب
كل واحد من اخبارات الكاهن من حيث هو خبر معلوم
من الضرورية لان الكاهن افاك اي كذاب بالنقض القاطع
من رجح صدقه في خبر واحد من حيث هو خبر يعتقد البتة
رجحان صدقه فيه من حيث هو خبر فيكفر وهذا القول
انبي لا يطلاق الحديث كقر مصدق الكاهن وانما قيدنا
بالحيثية المذكورة لان من رجح صدق خبر الكاهن لان
حيث هو خبر بل القرينة لا يكفر فاعرف هذا فان في المقام
دقة **اقول** هذا قبل ان يظهر صدقه اما اذا تحقق صدقه
بان وقع ما ا خبر به فلا كفر ولا اثم في الخبر بصدقه
الاتيماهم قالوا لرسول الله صلعم فانهم يحدثون احيانا

بالشيء يكون حقا فخرهم عليه السدوم على تسميتهم ذلك
صاف قال تلك الكلمة من الحق وقر على هذا التفصيل فبين
قال ان جميع اخبارات هذا الكاهن عن الغيوب تلقيا
عن الشياطين او اكثرها صادق لان التكلم بما يخالف
المعلوم ضرورة من الدين كفر ديانة وظاهرا وان لم يكن
التكلم به معتقدا معنى ما تكلم به وكذا الكاهن يكفد
ديانة وظاهرا اذا ادعى صدق جميع اخباراته عن
الغيوب واغلبها لانه تكذيب لكونه افاكا واما اذا
ادعى صدق قليل من اخباراته فلا يكفر ولا ياتم لان اللزم
من كونه افاكا رجحان احتمال كذب كل واحد من اخباراته
عند غيره لا عند نفسه وهذا دقيق فتأمل واما اذا
ادعى الكاهن علم ما اخبر به عن الغيب ان يجهل بانه كاهن
تنزل عليه الشياطين ويظن انه يخبر عن الغيوب بالهام
الله تعالى وجهله هذا يدفع كون تصديقه كفر لكن قوله
او ان الجن يلقون اليه فيه نظر اذ لا شبهة في كفر من صدق
الكاهن بذلك الاعتقاد في جميع اخباراته عن الغيوب
او في اغلبها لان الله تعالى ستمن تنزل الشياطين عليه
افاكا والجن الذي يستمع من الملائكة ليس الا شيطانا
فكان ذلك الشارح ظن ان وجه كفر مصدق الكاهن
انما هو ظن ذلك المصدق ان الكاهن يعلم الغيب بنفسه
وهذا من بعض الظن كما عرفت **فصل** قال شارح كلام
السنفي بعد قوله الذي نقلناه عنه قبل هذا الفصل والجم
اذا ادعى العلم بالحوادث الالائية فهو مثل الكاهن **اقول**

معناه يكفر مصدقه ايضا وفيه نظر لانه يشتر ان كفر مصدق
الكاهن من جهة ان الكاهن يدعى العلم بالحوادث الاية وان
المراد من تصديقه تصديقه في دعواه علم الغيب وليس كذلك
اذ يكفر مصدقه فيما اجره من الغيب وان ادعى الكاهن الظن
اذ ليس معنى تصديق الكاهن تصديقه في دعواه العلم بالغيب
بل فيما اجره من الغيب فيكفر مصدقه فيه وان ادعى الكاهن
ظن ما اجره من الغيب ووجه كفره اما ان تصديقه يتوقف
على اعتقاده انه يعلم الغيب فيكفر ان اعتقاده يعلم الغيب بنفسه
وهذا الوجه هو الذي يوجب اليه كلام بعض المؤلفين ويشترك
في هذا الوجه كفر مصدق المنجم ولا يتوقف هذا الوجه على دعوى
الكاهن او المنجم على ما اجره من الغيوب واما ان تصديقه
في جميع اجاراته عن الغيب او في اغلبها ينافي اعتقاده كونه افاكا
وقد سماه الله تعالى افاكا ولا يقاس المنجم على الكاهن في هذا
الوجه اذ لم يسم الله المنجم افاكا وهذا الوجه ايضا لا يتوقف
على ادعاء الكاهن علم ما اجره من الغيوب وقال على القاري
في ذيل شرح الفقه الاكبر بعد ان قال عين هذا القول لذلك
السارح وكذا الرمال يعني اذا ادعى العلم بما اجره من الغيوب
اقول وفيه ايضا نظر كذلك فاعرف **فصل** قال في بعض
كتب الموعظة ذكر في شرح العقايد ان تصديق الكاهن بما
يحجز عن الغيب كفر لقوله عم من اتى كاهنا فصدقه فيما يقول
فقد كفر بما انزل الله على محمد والكاهن هو المحجز عن الغيب
سواء كان بالرمل او الحصى او الشعير وغير ذلك يبرنا الله
الاجتناب عن جميع ذلك انتهى حمل الكاهن في الحديث على المعنى اللغوي

وقوله او غير ذلك يشمل تعبير الرؤيا والاجتار بالفراصة او بالنبض
او بغيره من الامارات الطبيّة بل يشمل اخبار المجتهدين ايضا
عرفت ان حكم الله تعالى في مادة الاجتهاد غيب فلزمه القول
بكفر مصدق المذكورين ايضا ولا تعرف وجه كفر مصدق هؤلاء
مطلقا لان معنى تصديق الخبر هو الجزم بصدقه فذلك الجزم
ان كان لاجل قرينة فلا يتوقف على الجزم بان الخبر يعلم فان زعم انه
يعلمه بنفسه يكفر ويبعد ان يزعم ذلك بضم الباء لمن عرف
بالاشتغال بالغز الذي يطلب به ادراك الغيوب وان زعم
انه يعلمه بسبب ما فلا يكفر وان لم يكن ذلك السبب برهانا
في الواقع كما عرفته في الفصل السابع واما عرفنا وجه كفر
مصدق الكاهن عرفنا مطلقا وقد ذكرناه فالصواب حمل الكاهن
في الحديث على المعنى العرفي نعم ان ضرب الحصى والشعر حرام فيجزم
لنا ايتان صاحبه وسؤاله عن الغيب وتصديقه قبل ظهور
صدقه لكن لا يكفر مصدقه الا اذا زعم مصدقه انه يعلم الغيب
بنفسه وفي جواز الرمل خلافه فمن لم يجوزه يكون هو عنده
كفر بـ **الحصى الفصل الثاني عشر** الكهانة حرام بلا خلاف سواء
ادعى الكاهن العلم بما اضر به من الغيوب او الظن لان الكاهن
ساحر كما نقل في جامع الفصولين عن الفضلي ولعل سبب كونه
ساحرا ان معنى الكهانة هو الاجتار والسمع من الشيطان والتفتت
الى الشيطان يتوقف على اعمال السحر وقد سبق واما الاشتغال
باستخراج الاحكام بالبحوث فقد عرفت حكمه في الفصل العاشر واما
الاخبار عن الغيوب بالرمل فاختلف في جوازها وبعضهم رخص
جوازها وبعضهم رخص عدم جوازها والظاهر ان لا يمنع منه لمن له

قوة الفراسة والحال في ذلك العلم لما قال الطبيب في قوله **علم**
كان بنى من الانبياء يحط فمن وافق خطه فذاك قيل ذلك النبي
ادريس **علم** والذي وافق خطه خطه هو صاحب قوة الفراسة
والحال في العلم وقال صاحب النهاية هو علم الرمل علم معروف
ولناس فيه تصانيف كثيرة وهو معمول به الى الآن ولهم فيه
اوضاع واصطلاح وعمل كثير ويستخرجون به الضمير وغيره وكثيرا ما
يصيبون فيه انتهى كلام الطبيب قوله والحال في العلم يعني
علم الرمل والله اعلم واعلم ان النجم والرمل يفيدان العلم البتة
لبنى كانا معجزة له واما من عداه من آحاد الناس فلا يفيدان
له العلم بالغيب الا ان اجرب اصابتها لان التجربة من اسباب
العلم واما قبل التجربة فان حصل له الجزم بالغيب باحدهما
وظن جزمه به علما فلا يأس به وان لم يحصل له الجزم لكن تعقد
الكذب بدعوى حصول العلم به فياثم لكن لا يكفر لانه انما يدعى
علم الغيب بسبب ولا كفر فيه كما عرفت في الفصل السابع
واما علم الجفر ويسمى علم الحرف وهو علم يتوصل به الى الظن
بالمفاتيح برقم الحروف على كيفية عرفت في ذلك العلم فقد ذكره
ابن نجيم في الاشباه من العلوم المحرمة لكن قال ابن العربي
في كتاب الجفر وامن هذا العلم على رضى جعفر الصادق هو الذي
غاص في اعماق هذا العلم وصنف فيه الحافية وقال في
شرح المواقيت الجفر والجامعة كتابان لعلي رضى ذكر فيها على
طريقة علم الحروف الحوادث التي ستحدث الى انقراض العالم
انتهى **اقول** فكيف يحرم على وضعه على رضى وصنف فيه فلعنه
يجوز اصحاب كسفت عظيم وذوق سليم بشرط ان لا يدعى

علم المغيبات به ويحرم لمن عداه لما قال ابن العربي في كتاب الجفر
ولا يطلع على هذا العلم الا صاحب كشف عظيم وذوق سليم
انتهى **واما الفال** فهو انواع بجواز بعضها ويحرم بعضها
واختلفت في جواز بعضها وسيأتي تفصيلها **واما تعبیر الرؤيا**
والفراسة وهي الاستدلال بالخلق الظاهر على الخلق الباطن
فلا فعلم احدا خالف في جوازها **فصل في العراف** افردته بالفصل
لاضطراب المنقولات في تفسيره وهنا مقدمة وهي تفسير
الخرء والحازي لتوقف تفسير العراف على تفسيرها وهما بالحاء المهملة
والراء المعجمة والاول بفتح الحاء وتشديد الزاي قال ابن الاثير
في النهاية الخراء والحازي هو الذي يحزى الاشياء ويقدرها
بظنه والذي ينظر في الخوم حزاء لانه ينظر في الخوم واحكامها
بظنه وتقديره فرما اصاب ومنه الحديث كان لعزعون
حازي كاهن انتهى **قوله** ويقدرها بظنه عطف تفسير ومعنى
يقدرها بعينها **قوله** اي كاهن تفسير من اهل اللغة فيحمل
على المعنى اللغوي وقد عرفت فلا يمنع ان يكون حازيه منجما مثلا
وهذا كما قال في الصحاح حزي الشيء يحزيه ويحزوه اذا قدر
وخرص والحازي الذي ينظر في الاعضاء وفي ضلوان الوجه
يتكهن انتهى **قوله** قدر بتشديد الدال وقوله خرص معناه
قدر بظنه وقوله يتكهن على المعنى اللغوي اي يحكم بالغيب الذي
هو اخلد وصاحب الاعضاء والخيلان مستدلان بانسكال
الاعضاء والخيلان عليها وهذا الاستدلال هو الذي
دون من علم الفراسة وذلك الفرق ليس بكهانة بالمعنى العرف
بل بالمعنى اللغوي وتفسير الحازي به تفسير الاخص والفراسة

انواع ثلاثة احدها هذا المدون وثانيها الفراسة الالهية
وثالثها الفراسة الرياضية وهي تعلم المؤمن والكافر **وبالجملة**
الحازي والكاهن القوي مترادفان ويعان كل من يحكم بالغيب
سواء كان كاهنا بالمعنى العرفي او منجما او مقبر الرويا او
صاحب الرمل او الجفر او الفراسة او طبيا يحكم بالنفس وغيره
من الامارات الطبية لان كلهم يحكمون بظنونهم بل ويجتهدون
يحكم بالامارات مثل القياس والمفهوم المخالف لانه ايضا
يحكم بظنه **المقصد** هنا تفسير العراف اضطراب المنقولات
في تفسيره قال ابن الاثير في النهاية اراد النبي ص بالعراف في قوله
من اتى عرفا فسأله عن شيء لم يقبل له صلاة اربعين ليلة
المنجم والحازي الذي يدعي علم الغيب وقد استأثر الله به
قوله المنجم والحازي شك منه او اراد الاشتراك والمنجم
نوع من الحازي كما سبق في المقدمة نقده عنه فالمنجم والحازي
لا يكون عرافا بمجرد الاجترار عن الغيب الا اذا ادعى علم الغيب
واقفا اذا ادعى الظن او لم يدع شيئا فلا يكون عرافا ولعل
سبب ذلك ان العراف في اللغة مبالغة العارف والمعرفة
ترادف العلم كما سبق في الفصل الثاني فمعنى العراف لغة
من يعلم الاشياء الكثيرة لكنه في عرف الشرع او عرف العامة
من يدعي علم الغيوب الكثيرة ادعاء كاذبا لعدم قيام البراهين
عليها عنده فمن ادعى علم قليل من الغيوب ادعاء كاذبا لا يسمى
عرافا ولعل الكثرة والقلّة في هذا الباب موكلتان الى عرف
الناس وكذا لا يسمى عرافا من يدعي علم الغيوب الكثيرة
بالبراهين ادعاء صادقا كما انا قد علمنا الله وصفاته

بالبراهين العقلية وعلما سميت اركان الايمان والقصر
السابقة واللاحقة بالكتاب والسنة المتواترة لانها
برهانان **وبالجملة** العرف اخضع من المنجم والحاذق والمنجم
او الرمال او معتبر الرؤيا او الحاكم بالجفر او بالقراسة او بالبصر
وغیره من الامارات الطبيعية اذا ادعى العلم بالغيوب فهو
عرف والافلاذ ويؤيده ما في المفاتيح العراف من يقول انا عرف
المسروق ومكان الضالة انتهى لكن ما ذكره تفسير العراف بالاصح
وكذا الكاهن اذا ادعى علم الموجودات المستورقة بسبب غير
السمع من الشيطان يسمى عرافا كما يسمى كاهنا لاخباره عن
الغيوب سماه من الشيطان لما قال الهيبى في باب الكهانة
ومن الكهنة من يزعم انه يعرف الامور بمقدمات واسباب
ليستدل بها على موافقها من كلام سائله او فعله او حاله
وهذا يختصونه باسم العراف كالذى يدعى معرفة الشئ المسروق
ومكان الضالة انتهى **قوله** ومن الكهنة اى من الكهنة بالمعنى
العرفى **قوله** الامور اى الغيوب **قوله** على موافقها اى مجال
وقوع الامور الغائبة كالمسروق والضالة ومجالها امكنتها
قوله من كلام سائله متعلق بيستدل والصير مراجع الى
من يزعم اى سائله عن بعض الامور الغائبة فالدليل الذى
يستدل به على الغيب الذى سئل عنه هو كلام السائل او
فعله او حاله والمقدمات والاسباب هى المناسبة و
الارتباط بين الدليل والمدلول بشرط ان يكون الارتباط
بينهما خفيا لا يطلع عليه الا الافراد كما ذكر فى مفتاح
السعادة لطاش كبرى زاده وذكر فيه بيان لهذا الفن

المسمى بعلم العرافة **قوله** وهذا أي هذا الكاهن الذي يزعم ذلك
قوله بخصوصه أي يخصه أهل العرف والله أعلم باسم العراف أي يميزونه
عن سائر الكهنة باسم العراف فيسمونه عرافا لاجل هذا الزعم كما
يسمونه كاهنا لاجل عماره عما سمعه من الشيطان **اقول** ولو
ادعى الكاهن معرفة ما اخبر عنه للسمع من الشيطان يسمى عرافا
ايضا لان الكاهن طازوق قد سبق نقله عن ابن الاثير ان الحارثي
الذي يدعى علم الغيب عراف **قوله** كالذي يدعى الظاهر ان معناه
كالكاهن الذي يدعى معرفة ما سئل عنه من المسروق ومكان الضالة
لا للسمع من الشيطان بل استدل لا بكلام سائله او فعله
او حاله لمناسبات وارتباط بين كلام السائل او فعله او حاله
وبين ما سئل عنه من المسروق ومكان الضالة وهذا الكاهن
هو ما في المعانيخ ومن الكاهن من يقول انا عرف الغيب بفهم
اعطيته كما نقلناه عنه في الفصل العاشر **اقول** وفهمه هذا
نوع من الغراسة وهي الغراسة الرياضية التي تعلم المؤمن
والكافر وهذا كما قال البيضاوي في الطور في قوله تعالى
ام تأمرهم اعداءهم بهذا فان الكاهن يكون ذا فطنة ودقة
نظرانتي ولا يكفر الكاهن بدعوى هذه المعرفة لانه لا يدعى معرفة
الامور الغائبة بنفسه بل بكلام السائل عنها او فعله او
حاله وقد اوضحنا وجه عدم كفر من ادعى علم الغيب لسبب
وان لم يكن ذلك السبب برهانا بل ولا اشارة ايضا في الفصل
السابع قال ابن الملك مرفوعا عن ابن عمر العراف من يجبر
بما اخفى من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يجبر بما
سيكون في المستقبل انتهى **قوله** من يجبر بما اخفى مطلق يعتم

ما اذا ادعى معرفة ما اخبره وما اذا لم يدع ذلك وقد نقلنا
عن ابن الاثير والمعاني والطبي ان العراف من يدعى معرفة ما
اخبره من الغيوب والمطلق يحمل على المقيد في الروايات
صرح به في الدرر في كتاب الولاء لكن لا يشترط في تسمية الكاهن
دعوى العلم بما اخبره قال الطبي العراف من جملة انواع الكهان
انتهى **اقول** لا يصح هذا الا اذا حملنا الكهانة هنا على المعنى
اللغوي لان الكاهن بالمعنى العرفي هو من يجبر عن الغيب للسمع
من الشيطان والعراف اعم من هذا كما عرفت والاعم لا يكون
من انواع الاخص وقال في الصحاح العراف الكاهن والطبيب
انتهى **قوله** او الطبيب شك او اراد الاشتراك ولا يكونان
عرافين الا اذا ادعى علم الغيب ومما يؤيد هذا ان الطبيب
لا يحرم اتيانه وسؤاله وتصديقه بخلاف العراف كما سياتي
والكاهن هنا يحمل على المعنى اللغوي فيوافق تفسير العراف
بالحجازي الذي يدعى علم الغيب كما نقلناه عن ابن الاثير انظر
الى اضطراب المنقولات في هذا الباب اتمنا الشكر ابي وخرف
الى الله **فصل في حكم العرافية** اقول لا شك في حرمتها
لانها ادعاء كاذب لانها ادعاء علم الغيوب بدون برهان
عليها فان ادعى العراف علم الغيب بنفسه يكفر وان باماراة
فلا بل ياتم **فصل** في حكم اتيان العراف وسؤاله عن الغيب
وتصديقه فيما اخبر من الغيب في المصابيح قال من اتى
عرافا فسأله عن شيء لم يقبل له صلوة اربعين ليلة وقال
في المعانيخ العراف من يقول انا عرف المسروق ومكان
الصالة فان اتى عرافا فسأله عن شيء فاجره عن غيب فانصدقه

في ذلك فهو كما فلا تقبل طاعة الى ان يجده الايمان وان
لم يصدقه فهو ليس كما ولكن لا يقبل كما اصدته وغيرها من
الطاعات اربعين ليلة انتهى **اقول** اما قول العرف اذا عرف
المسروق ومكان الضالة فهو كغير ظاهرا ان لم يذكر معرفته سببا
ولم يكن مظنة الالهام ولم يكن معروفا بالاشتغال بفن يتوصل
به الى درك مثل المسروقات وامكنة الضاللات كالرمل
واستخدام الجن لان ظاهرا حينئذ انا اعرفه بنفسه واما ان
ذكر معرفته سببا او كان مظنة الالهام او كان معروفا بما
ذكر فلا يكفر ظاهرا واما ديانة فان زعم علم المسروق ومكان
الضالة بنفسه يكفر وان يسبب فلا واما مصدقه اي
الجارم بمصدقه لان معنى التصديق هو الجرم بالصدق كما سبق
في الفصل الثاني فان جرم بمصدقه في قوله انا اعرف المسروق
ومكان الضالة فان لم يذكر ذلك القائل سببا لمعرفة لم يكن
مظنة الالهام ولم يكن معروفا بالاشتغال بشيء يتوصل به
الى درك الغيوب يكفر ظاهرا بمصدقه لانه لما كان حظه
قوله انا اعرف المسروق انا اعرفه بنفسه فالظاهر ان مصدقه
يصدق في ظاهرا المفهوم من قوله انا اعرف المسروق
واما ان ذكر معرفته سببا او كان مظنة الالهام او كان
معروفا بالاشتغال بشيء يتوصل به الى درك الغيوب فلا يكفر
ظاهرا بمصدقه في ذلك القول وكذا التفصيل ان ظن او
جوهر صدقه واما ديانة فان اعتقده او جوز انه يعرفه
بنفسه يكفر والا فلا واما ان صدقه في اخباره عن المسروق
او مكان الضالة فمعنى التصديق الجرم بالصدق فان صدقه

في اخباره ذلك من حيث هو اخباره فذال لا يكون الا بعد
جزمه بانه يجبر عنه بعلم كما عرفت في الفصل الثامن فذلك
المخبر ان لم يذكر علامة لما اضربه ولم يكن مظنة الالهام
ولم يكن معروفاً بلا اشتغال بشيء يتوصل به الى درك الغيب
فيكفر ذلك المصدق ظاهراً لان الظاهر جازم يعتقد ان
المخبر يعلم بنفسه ما اضربه وهو الغيب هنا واما ان
ذكر معرفته علامة او كان مظنة الالهام او كان معروفاً
بما ذكر فلا يكفر ظاهراً صدقه واما ديانته فانه يعتقد انه
يعلمه بنفسه يكفر والا فلا واما ان صدقه لا من حيث هو
اخباره بل لقريته فلا يكفر لظاهره ولا ديانته واما ان ظن
او جوزه صدقه في اخباره عن المسروق او مكان الضالة
فلا يكفر لظاهره ولا ديانته ان ظن صدقه لا يتوقف
على اعتقاده انه يجبر بعلم ثم ان ذلك قبل ظهور صدقه
في اخباره عن المسروق او مكان الضالة واما بعد ظهوره
فلا كفر في تصديقه فيه ولا انتم لان تصديقه فيه
حينئذ ليس لاجل اخباره عنه بل لاطلاع على الواقع

المقصد فيه مقالات ثلاث المقالة الاولى

في الكليات المعلومة بالسوابق من ظن او توهم ان احد
غير الله يعلم غيباً ما بنفسه اي بدون سبب يكفر ديانته
ولو تكلم به يكفر ظاهراً ايضاً لان العلم حقيقة في اليقين
ولا صارف عنه في كلامه لكن ان اراد من العلم الحزم
الذي يقبل الزوال مجازاً او الظن على مصطلح الفلاسفة
فلا يكفر ديانته ان لم يرد بينك التكلم فراحا لكن باثم

والله اعلم ان الجرم والظن لا يحصل للانسان بدون سبب
واما ان اراد مزاحا فيكفر ديانة ولا يقع ارادة التأويل
وبيان ذلك في وائل رسالة التتريها واما لوطن انه
يعلمه بسبب فقد ظن انه يعلمه ببرهان وان لم يكن ذلك
السبب برهانا في الواقع بل ولا اماراة ايضا فلا يكفر ديانة
قلو تكلم به بان قال اعلم او فلان يعلم الغيب بسبب لا يكفر
ظاهرا وقد عرفت موضعا في الفصل السابع **واما** ان لم يذكر
السبب وقال فلان يعلم غيبا او انا اعلمه فيكفر ظاهرا ان لم تقم
قرينة على ان يريد انه يعلمه بسبب بان لا يكون مظنة الالهة
ولا يكون معروفا بالاشغال بفن يتوصل به الى درك الغيب
لان المتبادر منه ان يريد انه يعلمه بدون سبب والظاهر
انه اراد من العلم اليقين واما ديانة فان اراد ذلك يكفر
والافلا **ان قلت** ان اراد انه يعلمه بسبب ولم يكن ذلك
السبب برهانا كيف لا يكفر ديانة قلت قد عرفت جوابه
في الفصل السابع فتذكر واما ان قال فلان او انا يعلم
او اعلم ما في عندي وما سيكون او عالم احسنه او المستور
عنه او عنى فهو كقوله فلان يعلم الغيب او انا اعلمه لان
المذكورات غيب البتة له ولفلان فيكفر ظاهرا بالشرط
السابق للعلية السابقة واما ان ذكر الجرم بذكر العلم
في الاقاول السابقة فهو وان كان اعلم من العلم لكن
الجازم يظن البتة جزمه علما كما عرفت في الفصل السابع
فان قال انا اجزمه بكفر ظاهرا بالشرط السابق لان
الظاهر ان يدعى جزمه بدون سبب فاظهاره ان يدعى

علمه بدون سبب وأن قال فلان يجزم به لا يكفر ظاهرا لان
الانسان انما يظن جزم نفسه على الاجرم عنده وهذا دقيق
فيحتمل ان يريد بجزم فلان جزما يقبل الزوال وفي معنى اربعة
الجزم تقييد اخباره عن غيب بنفى الشبهة وأما ان عين
الغيب فقال انا اعلم او اجزم انه سيكون كذا وان هنا
دقيقة او مسروقا او ان في ضمير فلان شيئا كذا او اخبر
عن هذه الامور وقيد اخباره بنفى الشبهة فان لم يظن
اطلاعه على امارته ما ادعى علمه ولم يظن انه ملهم ولم يظن
اشتغاله بشيء يتوصل به الى درك الغيب يكفر ظاهرا لان
الظاهر ان يدعى علمه بدون سبب وان ظن فلان واما
ان ذكر بول العلم والجزم في الصور المذكورة الظن فلا يكفر
ظاهرا لان المتبادر من الظن ما يقابل الجزم واما اذا
اخبار عن غيب بدون دعوى علمه وجزمه وضمنه كان قال
سيكون كذا او ان مسروقا كذا في مكان كذا او ان في ضمير فلان
كذا فان ظننا اطلاعه على امارته او انه ملهم او انه مستقل
بشيء يتوصل به الى درك الغيب فلا يكفر ظاهرا ولا يكفر
ظاهرا لان تلك الالفاظ صعب الجزم فالظاهر ان القائل
بها جازم بنسبها والجازم يظن جزمه علما فاعرف انما
قلنا فالظاهر لان الاخبار قد يكون بالظن المقابل للجزم
وقد يكون بالشك وقد يكون بتعمد الكذب كما صرح به
في المطول **المقالة الثانية** شرح بعض المنقولات عن
الفقهاء في هذا الباب قال علي القاري في زيل شرح الفقه
الاكبر ان باب التكفير عظمت فيه المحنة والفتنة وكثر

فيه الافتراق والمخالفة وتشتت فيه اقوال ذوى الاراء
وتعارضت فيه دلائلهم وتناقضت فيه رسائلهم انتهى
اقول فلا ينبغي للعالم الفطن ان يقلد ظاهر كل منقول في هذا
الباب بل ينبغي ان يقينه بما حصله من الاصول الكلية فان
طابقها والا فاوله ويعتد بما يقتضيه الاصول وان لم يكن
ذلك لا يعتمد عليه قال في التاثيرات رخصته قوله عند رؤية
هالة القمر يكون مطر مدعيًا علم الغيب كفر وعلامة لانتى
وقد سبق شرحه في الفصل السابع وقال فيها قبل لا قرارة
انتمت زوجها بجارية لا بطاءها في الرجوع من عندهم تعلين
الغيب فقالت نعم فكتب ذلك زوجها الى محمد بن الحسن
فكتب ان جدتي بالنكاح فانها كفرت بالله تعالى **اقول** كفرها ظاهري
لان ظاهر كلامها في ظاهرها دعوى علم مطلق الغيب بدون
علامة واعلم محمد كان قاضيا حاكم به لان القاضى حكيم باظها
اذ لو كان مفتيا لوجب ان لا يفتي بكفرها لاحتمال ان تريد اعلمه
بعلمة بل يقول سلبها ما اذا تريد فان صرحت بانها تعلم بدون
علامة يفتي بكفرها وان قالت اعلمه بعلمة يفتي بعلم كفرها
وان سكنت لا يفتي بشئ منها لما في الميزانية ان القاضى يعنى
بالظاهر والمفتي يفتي بالديانة **اقول** وكفرها ديانة لا يعرف
الا بعد الاطلاع على مرادها **اقول** اما اذا قيل لها التعلين
هذا او بعد هذا الغيب فقالت نعم لا تكفر بظاهر والله اعلم
لانها ظهر اطروعها على امارق هذا وهي ابطاؤها في
الرجوع فالظاهر انها تدعى علمه بعلمة وقال فيها لو قال
فلان يموت بهذا المرض كفر القائل عند بعض المشايخ انتهى

يعني كقرظاها عند بعضهم لا عند الجمهور كان ذلك البعض
يعلل بانه اخبر عن غيب لم يدل عليه برهان بدون اشعار
انه ظان كان يقول والله اعلم وان شاء الله اولعله
يموت وما اشبه ذلك فالظاهرا انه جزم به ومن جزم بشئ
يزعم البتة انه علمه وكل من زعم علم غيب لم يقم عنده برهان
عليه يكفر **والجواب** انا لان سلم كلية الكبرى وانما تصح لو
لم يزعم علمه بامارة اذ لو زعم علمه بامارة لا يكفر ديانة كما
عرفته في الفصل السابع والظاهرا من كلام ذلك القائل
انه جعل مرضه علامة لموته فالصحيح من ذهب الجمهور بل اقول
لو قال اعلم ان فلانا يموت بهذا المرض لا يكفر ايضا ظاهرا
بل اذا نظر الى مريض فقال علمت انه سيموت لا يكفر ايضا
ظاهرا لان الظاهرا انه يدعي علم موته بامارة هي مرضه ^{وذلك}
الارعاء ليس بكفر لا ظاهرا ولا ديانة كما عرفت وانما يكفر
ظاهرا اذا نظر الى صحيح فقال علمت انه سيموت اذا لم يكن القائل
مظنة الالهام ولم يكن معروفا بالاشتغال بشئ يتوصل به
الى درك المغيبات الآتية وكذا لو قال انه سيموت بدون
علمت لان ذلك صيغة جزم فاعرف بقية الكلام مما سبق
وقال فيها اذا خرج الى السفر فصاح العقق فرجع من
سفر كقر عند بعض المشايخ انتهى يعني كقرظاها عند بعضهم
لا عند الجمهور كان البعض يعلل بان رجوعه اماراة انه اعتقد
تاثير صياحه في حصول ما توهمه من المكروه كما هو معتقد
اهل الجاهلية كما قاله الطيبي وسنتقله في مقالة الغال
او يعلل بان رجوعه اماراة انه جزم بالمكروه ويلزمه حينئذ

مسئلة
ع

زعم علم المكروه **والجواب** ان حال المسلم قرينة على انه لا يعتقد
 تاثيره وانما يجعله علامة لتقدير الله الشر وان الانسان
 كثيرا ما يحذر عن شئ لتوهم الضر فيه ولو سلم انه جزم
 بالمكروه فانما جزمه به لعلامة في زعمه وهو صياحه فلا يكفر
 ظاهرا فالصحيح ما ذهب اليه الجمهور وقال في البرازية
 اذا قال الرجل انا اعلم المسروقات يكفر ولو قال انا اخبر باخبار
 الجن يكفر ايضا لان الجن كالانس لا يعلم الغيب قال الله تعالى
في سورة سبأ فلما خرب بيتت الجن ان لو كانوا يعلمون الغيب
ما لبثوا في العذاب المهين والآية في الجن انتهى يعني ضمير يعلمون
 للجن والمراد من الكفر في الموضوعين الكفر ظاهرا اما في القول
 الاول فلان المسروقات غير محسوسة غالباً بالانس وما ليس
 بمحسوس فهو غيب والظاهر من ذلك القول انه يدعى علمها
 ابتداء بدون علامة كما سبق في الفصل الخامس عقيب
 المنقول عن الزمخشري **واقول** والله اعلم انما يكفر ظاهرا
 ان لم يظهر اشتغاله بشئ مما يتوصل به اليه الظن مثل المسروقات
 والدقائين كالرمل او استخدام الجن اذ لو ظهر اشتغاله
 بشئ من ذلك لا يكفر ظاهرا كما عرفت في الفصل السادس
 واما ديانة فان زعم علمها بدون علامة يكفر وان علامة لا
واما في القول الثاني وهو قوله ولو قال انا اخبر باخبار
 الجن يكفر ايضا فاعلم وجهه ان قوله هذا بعد دعوى علم المسروقات
 ظاهرا انه يدعى علمها بغير الجن والعلم لا يحصل من الظن بل
 من العلم فقط فيلزم ان الجن انما يخبر بالمسروقات عن علمها
 فلزم دعوى علم المسروقات للجن والظاهر انها غيب للجن

مسألة

ايضا فهذه القول ايضا كفر ظاهرا **اقول** لكن فيه نظر
لما سبق في الفصل التاسع نقلا عن الرازي كانت الجن
تعلم ما لا يعلمه الانسان فظن ان ذلك القدر علم الغيب
وليس كذلك لان الجن لم تعلم الا الاشياء الظاهرة لهم
وان كانت خفية بالنسبة الى الانسان انتهى **اقول** وبالجملة
ان الجن تحس مثل المبرقات غالباً بخلاف الانسان فدعوى
علمها للجن ليس بكفر ظاهرا لان الظاهر انهم يحسونها فالظاهر
انه يريد اخبار الجن بها لاحساسهم اياها فلا كفر ظاهرا
هنا فقوله انا اخبر باخبار الجن يدفع كفره ظاهرا في القول
الاول لانه بمنزلة ان يقول ان الجن احسوها ففعلوها
بالاحساس فاضروني بها ففعلتها باخبارهم وهذا ليس بكفر
لا ظاهرا ولا ديانا لانك اذا كانت خادم احسن مسروقا
فاجريك به فقلت لصاحب المروق علمت مسروقك فقال
بم فقلت لانني خادمك احسنه فاجرتني به فهذا القواب
لا يقول احد بانه كفر فاقول حق التام ان **قلت** هذا دعوى
العلم بجزء الواحد وهو لا يفيد العلم **قلت** دعوى العلم بجزء
الواحد وان كان باطلا لكنه ليس بكفر اذ لم يرد نص
قاطع بان جزء الواحد لا يفيد العلم وليس كل دعوى ما يخالف
الواقع واعتقاد ما يخالفه كقرا بل ما يخالف النص القاطع
ثم ان دعوى العلم به اما لظن الجزم الحاصل له به علميا
كما عرفت مثله في الفصل السابع او لتعمد الكذب في الصور
لا كفر غير انه ياثم في تعمد الكذب ويحتمل ان يريد من العلم
الجزم مجازا كما سبق في الفصل الاول واما لو لم يدع

علم المسروقات بل قال انا اخبر عن المسروقات باخبار الجن
فلا يكفر لظاهرها ولا ديانته انما اظنبت هنا لانه من المزالق
ومعنى تلك الاية ان الجن لو كانوا يعلمون ما غاب عنهم بدون
ان يقوم عندهم برهان عليه لعلوا موت سليمان عم قبل
ان يحسوا موته وقبل ان يقوم عندهم برهان على موته
فلا يبقون في العذاب المهين وهو بناء المسجد الى سنة
بعد موته ومعنى ما غاب عنهم ما لم يحسوه فلا تمنع تلك الاية
ان يحسوا مثل المسروقات ويعلموها بعد الاحصاء لانها
بعد الاحصاء لا تكون غيبا لهم وان كانت غيبا للاس
الذي لم يحسها **وقصة** الاية مختصرا ان سليمان عم^{اراد}
ان يعي موته على الجن ليمتوا ببناء المسجد فقام يصلي
متكئا على عصا في صرح من قوارير فقبض روحه وهو
قائم فبقي سنة والجن يظنونته جثا فيبنون المسجد
على كيفية امرهم بها اذ لم يتجاسروا ان يحضروه في صرحه
حتى يحسوا موته فلما خربان اكل الدود عصاه كان
خروجه دليلا لهم على موته ولو كانوا يعلمون ما لم يحسوه
بدون دليل عليه كما زعموا لعلوا موته قبل ان يحسوا
موته وخروجه ولا يقيموا على البناء الى سنة بعد موته
ولا يلزم من كون موته عم غيبا للجن اذ لم يحسوه كون
المسروقات ونحوها غيبا لهم ابرار هذا ظاهر لمن له
ادنى تأمل ولا يلزم من كون المسروقات ونحوها غيبا
في الغالب للاس كونها غيبا في الغالب للجن بل هي
محسوسة في الغالب للجن كما عرفت في الفصل التاسع

فصل ان قلت يكفر من ادعى تسخير الجن له لا بخار ومثل
المسروقات بعد التجسس والتخسس او اخبار الحوادث الآتية
بعد السمع من الملائكة لا اختصاص لتسخيرها بسليمان عم بآية
من **قلت** لا اذ ليس آية من قاطعة في ذلك الاختصاص ان
يحمل ان يكون معنى لا ينبغي لاحد من بعدى لا ينبغي لاحد ان
يسلمه مني كما ذكره ايضا وى على ان ما اختص بسليمان عم
لتسخيرها للبناء والغوص والحبس لا مطلق لتسخيرها ولولا انما
عن الغيب لا ترى الى قوله تعالى تنزل على كل افاك ايثم والضمير
للمشيطين ثم ان من ادعى تسخير بعض الجن للعمل والحبس لا يكفر
اذ ما خص بسليمان عم تسخير مطلق الجن **فصل** قال في جامع
الفصولين مثل الفضلي عن قوله عم من انى كاهن اصدقه
بما يقول فقد كفر بما انزل الله على محمد فقال الكاهن الساحر
قيل له من يقول انا اعلم المسروقات هل يدخل تحت هذا الخبر
قال نعم قيل له لو قال هذا انا اخبر عن اخبار الجن اياى قال هذا
كاهن ومن صدقه كفر اذ اخباره يقع عن غيب ولا يعلمه
الا الله الا ترى الى قوله تعالى فلما خربت بيت الجن ان لو كانوا
يعلمون الغيب ما لبثوا في العذاب المهين فعلم ان الغيب
لا يعلمه جن ولا انس انتهى قوله الكاهن الساحر قد عرفت
وجهه في الفصل الثاني عشر ولا ينعكس هذا كليا اذ ليس
كل ساحر كاهنا اذ من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر
ولا معنى يكونه كاهنا قوله هل يدخل تحت هذا الخبر يعنى هل
مصدق لانه هل يكون كاهنا لانه يجرد دعوى علم المسروقات
لا يكون كاهنا وقوله نعم اى يكفر مصدقه ظاهرا لان الظاهر

مسئله
٦

ان المسروقات غيب لانس والظاهر انه يزعم علمها بدون
سبب فيكفر ظاهرا فيكفر ايضا ظاهرا مصدقه في هذا القول
وقد سبق بيانه في اخر فصل حكم ايتان العراف قوله قال هذا
كاهن اشعر انه لا يكون كاهنا بمجرد دعوى علم المسروقات
والاجار عنها ما لم يخبر باخبار الجن اياه لكن في كونه كاهنا
نظروا له انما يصح القول بانه كاهن ان كان جته شيطانا
لان التقرب الى الشيطان لا يكون الا باعمال السحر وامر ان كان
جته مسلما فلا وجه لكونه كاهنا حينئذ كما سبق في الفصل
العاشر واي مانع من ان ياتي الجن المسلم انسيا فيجزم عما احسه
وقوله ومن صدقه يحتمل معنيين احدها من صدقه في قوله انا
اخبر باخبار الجن بول الى دعوى علم المسروقات للجن لما عرفت
في شرح المنقول عن البرازية والمسروقات غيب لهم في الظاهر
فيكفر ثانيا ظاهرا بهذا القول فاذا كثر ظاهرا فيكفر مصدقه
ايضا ظاهرا لانه زعم ظاهرا علم الغيب للجن وهذا المعنى
هو المطابق للاحق كلامه فالصير في قوله اذا خاره للجن
لكن في هذا انظر سبق بيانه عقيب المنقول عن البرازية
والاخر من صدقه فيما اخبر به من الغيوب بادعاء تلقيته
من الجن فالصير في قوله اذا خاره للقائل وهذا ليس بكفر
لا ديانته ولا ظاهرا وان صدقه في جميع اخباره او في اغلبها
كما سبق في آخر الفصل الحادي عشر وهذا المعنى لا يوافق
لاحق كلامه يعرفه من تأمل واما الهبت في مثل هذا المقام
لان الكفار مسلم من اعظم الامور وان في المنقولات في هذا
الباب عن العلماء اضطرابا واكثر من ينسب الى العلم يدعى

الحذاقة والمهارة فيحكم بكفر المسلم بما لا يكفر به لتقليد
ظاهر المنقول بدون فهم **فصل** قال في الخلاصة رجل
تزوج ولم يحضر شاهد فقال الله ورسوله شاهدان
يكفرا لانه يعتقد ان الرسول يعلم الغيب انتهى اي يكفر ظاهرا
لان الظاهر من قوله ذلك انه يعتقد ان الرسول يعلم
ما غاب عن حسه ولا يقتضيه براهة عقله بدون قيام
برهان عليه عنده لان الظاهر ان روح الرسول لم يحضر
مجلس العقد ولم يظهره الله عليه لكن اذا قصد ذكر
الرسول لمجرد البركة او ظن ان الرسول حضر مجلس العقد
او ظن ان الله تعالى اظهره على العقد فلا يكفر ديانة
وان اخطأ في ظنه ذلك ولذا قال في جامع الفصولين
في هذه المسئلة كفر اذا اعتقد ان الرسول يعلم الغيب
انتهى اي كفر ديانة اذا اعتقد ان الرسول يعلم العقد بدون
حضور العقد وبدون اظهاره الله اياه عليه والا فلا
اقول ولم يذكر في جامع الفصولين كفر ظاهرا ان يكفر
ظاهرا بلا قيد اقول اما لو قال الله ورسوله حاضران
شاهدان يكفر ظاهرا لانه يعتقد ان الرسول يعلم الغيب
لانه ادعى حضوره العقد وبعد حضوره اياه لا يكون هو
غيبا له بل لان هذا القول صيغة جزم فالظاهر انه جزم بحضور
الرسول والاجازم بشيء يظن اليسته انه عالم به كما سبق في
الفصل السابع فالظاهر انه يظن انه عالم بحضوره وليس
هنا اماراة لحضوره فاذا لم يكن ذلك القائل مظنة معرفة
شيء بالهام فالظاهر انه يظن انه عالم بنفسه حضوره يكفر

والافراد وقال في الخلاصة لو قال الملائكة شهود يكفرا ايضا
لان الملائكة لا يعلمون الغيب الا ان يقول صاحب اليقين وصاحب
الشمال شاهدان فانه لا يكفرح لقوله تعالى كراما كاتبين
يعلمون ما تفعلون انتهى قوله يكفراى ظاهرا وتفصيل الديانة
كما سبق ولذا قال في جامع الفصولين هنا ايضا كفا اذا اعتقد
ان الملك يعلم الغيب اى كفا ديانة قوله فانه لا يكفراى
لا ظاهرا ولا ديانة **اقول** اما لو قال الملائكة الحاضرون
شهود لا يكفرا ظاهرا ولا ديانة ولو قال الملائكة حاضرون
شهود فهو كما قال في البرازية قال علماء ونا من قال ارواح
المشايخ حاضرون يعلمون يكفراى اى يكفرا ظاهرا **اقول**
ليس وجه كفه ظاهرا انه زعم علم الغيب لارواحهم لان ظاهر
معناه ان ارواح المشايخ حاضرون هنا يعلمون ما جرى
هنا فليس فيه دعوى علم الغيب لارواحهم بل دعوى علم
ما حضروه وشاهدوه بل وجه كفه ظاهرا ما ذكرناه سابقا
في دعوى حضور الرسول العقد نعم او حذف قوله حاضرون
يكفرا ظاهرا الزعم علم الغيب لارواحهم **فصل** قال في المدارك
في آية التمل قالت عائشة رضيا لله تعالى عنها من زعم انه
يعلم ما في عند فقد اعظم على الله العزبة والله تعالى يقول
قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله انتهى
تعالى من زعم انه يعلمه بدون برهان عليه لان المراد من
الغيب في هذه الآية ما لا برهان عليه كما عرفته في الفصل
الخامس فلا يمنع هذا القول منها رضي الله عنها وعن
ابيهما ان يعلمه الرسول بالوحي والولي بالالهام وغيرها

برهان آخر ولم يبلغ فكري الى معنى الفرية هنا وقال فيه
 في آية لعثمان وعن ابن عباس رضي الله عنهما من ادعى علم
 هذه الجنس فقد كذب انتهى يعني علمها قبل ان يدل عليها
 برهان عنده كما عرفت اذ لو ادعى الرسول علم احد هاتين
 الساعة بالوحي او الوحي بالالهام او غيرها ببرهان اخذ
 لا يكذب **ان قلت** لم يخص هذه الجنس بالذكر في تلك الآية
 مع ان كل غيب لم يقم عليه برهان عليه فعلمه منحصر فيه تعالى
قلت نزلت جوابا لمن سأل عن هذه الجنس كما ذكره البيضاوي
 فلا مفهوم لتخصيص هذه الجنس بالذكر **ان قلت** قال البيضاوي
 في آية لعثمان وعنه عليه السلام مقايح الغيب خمس وتلك
 هذه الآية انتهى يريد النبي عليه السلام بمقايح الغيب الغيوب
 التي لا ينفتح علمها الا له تعالى كما قال تعالى في الانعام وعنده
 مقايح الغيب لا يعلمها الا هو اي لا يعلم مقايحه الا هو
 والمراد من انحصار علم مقايح الغيب انحصار علم الغيب على
 طريق المجاز كما ذكر في الكشاف والله تعالى هو المقوصل الى
 جميع المغيبات اعلم من هذه الجنس فلم يفسر النبي عليه السلام
 مقايح الغيب بهذه الجنس **قلت** لعلمه عليه السلام فسرهما
 بهذه الجنس لاشتهارها ولا غرقها في الغيبة كما فسر الاسلام
 في حديث جبرئيل عم بجنس مع ان الاسلام اسم للايمان بكل امر
 والانزجار عن كل نهي لان الجنس المذكورة معظم اركان الاسلام
 وقال في المدارك عند قوله تعالى في آل عمران وما كان الله
 ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء والآية
 حجة على الباطنية فانهم يدعون ذلك لعلم لامعهم فان

لم يثبتوا له النبوة صاروا مخالفتين للضر حيث اثبتوا
علم الغيب لغير الرسول وان اثبتوا النبوة له صاروا
مخالفتين لضر آخر وهو قوله تفت وخاتم النبيين انتي
اراد من الباطنية القرامطة الباطنية من الشيعة
ويسمقون الاسماعيلية وهم الكفر من عمير الاوثان و
تفصيل حالهم في المواقف وشرحه قوله ذلك العلم اى
علم الغيب باعلام الله تفت كما يشير اليه السوق فاعرف
فمغنى قوله اثبتوا علم الغيب علمه باعلام الله تعالى
ولا يخفى ان لهم ان يدعوا الولاية لامامهم والمختار ان
الولى قد يعلم الغيب بالهام الله تفت وقد جوزوه صا
المدارك في اية الجن في قوله تفت الامن ارتضى من رسول
واول الحصر كما سبق في الفصل الثامن لكن ان علموا ان
امامهم فاسق يكفرون بادعاء الولاية له لانهم حينئذ
صاروا مخالفتين لقوله تفت في يونس الا ان اولياء الله
لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون
اقول فليحذر المسلم عن تجويز الولاية لمن علم انه فاسق
امثا اذالم يتيقن بفسقه بل احتمل عنده فسقه فان جوز
له الولاية على احتمال انه فاسق يكفر وان على احتمال انه
غير فاسق لا يكفر **وتوضيحه** انه ان احتمل عنده انه متق
ولى وانه فاسق غير ولى لا يكفر وان احتمل عنده انه فاسق
ولى يكفر وقال في شرح العقايد العلم بالغيب امر تضر
به الله تفت لا سبيل اليه للعباد الا باعلام منه او
الهام بطريق المعجزة او الكرامة او ارشاد الاستدلال

بالامارات فيما يمكن فيه ذلك ولهذا ذكر في الفتاوى
ان قول القائل عند رؤية هالة القمر يكون مطروفاً مدعيًا
علم الغيب لا بعلامة كفر انتهى قوله لا سبيل اليه لظاهر
ان ضمير راجع الى العلم بالغيب لا الى الغيب والظاهر
انه اراد من الاعلام الوحي ومن الالهام ما يفيد العلم
قوله ولهذا اي ولان الاستدلال بالامارات يفيد العلم
بالعلم ذكر في الفتاوى ان من ادعى علم الغيب لا بعلامة
كفر فيفهم منه انه ان ادعى علمه بعلامة لا يكفر والعلامة
تعم الامارة كما عرفت سابقا فيدخل في هذا المفهوم
ان من ادعى علمه بامارة لا يكفر فيشعر بعدم كفره
على هذا ان الامارة تفيد العلم وفيه نظولان الامارة
لا تفيد العلم بل الظن فقط والمذكور في الفتاوى
لا يدل على افادتها العلم لان عدم كفر ذلك القائل عند
ادعاء العلم بعلامة هي الهالة هنا لانه تفيد العلم
بالمطرب بل لان ادعاءه علم المطربها يؤل الى ادعاءه
علمه ببرهان وهو ليس بكفر لاطاها اولاد بيانه وان
لم تكن تلك العلامة برهاناً مفيداً للعلم كما عرفت مفضلاً
في الفصل السابع **المقالة الثالثة** ما يتعلق بالقال
والطريق قال السماسي القال يكون فيما يحسن وفيما يسوء
والطريق لا تكون الا فيما يسوء انتهى يعني القال بعم ما يجعل
علامة للخير وما يجعل علامة للشر والطريق تخص بما يجعل
علامة للشر قال في الصحاح تطيرت من الشيء وبالشيء
والاسم منه الطريق وهو ما يتشام به من القال الردي انتهى

وبالجملة الفاعل والطيرة اسمان لما يتفعل به ويتطير به
من البهائم والطيور والكلمات وغيرها والتفعل و
التطير مصدران وفي الصحاح تفعلت بكذا وفي الحديث
انه كان يحب الفاعل ويكره الطيرة انتهى ما في الصحاح
والضمير في انه للبنى **اقول** فظهرت الفاعل وان كان
اعم بحسب اصل اللغة لكنه غلب فيما يجعل علامة للخير
وكذا التفعل وان عم بحسب اللغة جعل الشيء علامة
للخير والشر لكنه غلب في جعله علامة للخير ويسمى هذا تيمنا
كما سيظهر **اقول** وكذا يسمى تبركا لان اليمن البركة والبركة
كثرة الخير **ان قلت** ما معنى يحب الفاعل ويكره الطيرة
قلت لعل معناه ما في المصابيح انه عليه السلام كان
لا يتطير في شيء فاذا بعث عاملا سأل عن اسمه فاذا
اعجبه اسمه فرح به ورؤى بشر ذلك في وجهه وان
كره اسمه رؤى كراهة ذلك في وجهه وان دخل قرية
سأل عن اسمها فان اعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر
ذلك في وجهه وان كره اسمها رؤى كراهة ذلك
في وجهه انتهى وهذا شرح ما في المصابيح عن ابن عباس
انه عليه السلام كان يحب الاسم الحسن فمضى يحب
انه عليه السلام يفرح ويسبب به كما في المصابيح عن
النسائي رضي الله عنه انه عليه السلام كان يعجبه اذا
خرج حاجة ان يسمع ياراشد يا نجيع انتهى **ان قلت**
الاعجاب المذكور في الحديث السابق تفعل والكره
المذكور فيه تطير وقال في صدر ذلك الحديث

كان لا يتطير في شيء وقال في المصابيح كان عليه السلام
يتفأل ولا يتطير **قلت** معنى التطير في اللغة جعل الشيء
علامة للشرا والكرهية المذكورة تطير لغة لكن الذي لهن
عنه هو ترك المضي للحاجة عند التطير شيء لانفس التطير
فمعنى لا يتطير هنا لا يترك النبي عليه السلام المضي لحاجته
عند وجود علامة الشر وان كرهها وتطير بها بل معنى
لحاجته عنده ويتوكل على الله فكف معنى لا يتطير لا يترك
حاجته عند الطير والكرهية بها لما في المصابيح في باب
الكهانة عن معاوية بن الحكم قال قلت لعن رسول الله صلعم
كنا نتطير قال ذلك شيء يجره احدكم في نفسه فلا يصدكم
انتي قوله شيء يجره احدكم في نفسه يعني ذلك الشيء
يقع في النفس اضطرارا فلا اثم فيه بل الاثم في الامر
الاختياري وهو الامتناع عن المضي للحاجة عند ذلك
الشيء فمعنى فلا يصدكم فلا يمنعكم ذلك الشيء الذي
يجره احدكم عن المضي للاحرام الذي قصدتم فليس معنى
ان النبي عليه السلام لا يتطير لا يخطر بباله كون شيء
علامة للشرا لان ذلك الحائط اضطراري فلا منع منه
ولما في المصابيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال الطير
شرك وما منا الا ولكن الله يذهب بالتوكل قال الطيبي
اي وما منا الا من يعوض له الوهم من قبل الطير قيل قوله
وما منا قول ابن مسعود رضي الله عنه يعني ان الظاهر انه
قول النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى يذهب يذهب الخوف الحاصل
من توهم الضر او يذهب الضر المتوهم قال الطيبي انما

سمى الطيرة شركا لانهم كانوا يرون ما يتشأمون به مؤثرا
في حصول المكروه انتهى قوله لانهم اى اهل الجاهلية
اقول فعنى الطيرة شرك ان اعتقاد تاثيرها شرك
لا توهم الضرر عندها **وبالمجمل** ان توهم الضرر عندها
ان كان باعتقاد انها مؤثرة في حصول المكروه فهو
شرك والافلا باس به واما الامتناع عن الحاجة عندها
بدون اعتقاد تاثيرها في المكروه بل باعتقاد انها
علامة خلق الله تعالى المكروه عند المعنى لتلك الحاجة
فهو منتهى عنه وليس يكفر فاذا توكل على الله ومضى لحاجته
لا يخاف الله المكروه الذى توهمه لان تلك العلامة
يجوز ان تختلف عنها المدلول لانها اماراة لا برهان
فصل الفاعل انواع منها الكلمة الحسنة والتفأل بها
سنة لما سبق عن تفأل النبي صلى الله عليه وسلم فلعل ما يشبهها
لا يمنع من التفأل به كروية الصالحين وامارة حصول
المطلوب ومنها قال المصنف ذكر على القارى في زيل
شرح الفقه الاكبر الخلاف من العلماء في جوازها ومنها
الازلام وهى حرام وكبيرة وبيانها في التفاسير عند قوله
لقد فى المائة وان تستقسموا بالازلام ذلكم صنق
ومنها العيافة والطرق والطيرة من الجبت قال الطيبي
الجبت السحر والكهانة والعيافة زجر الطير فان طار
الى جهة اليمين يتيمن وان طار الى جهة اليسار يتشأم
والطرق الضرب بالحصى الذى يفعله النساء انتهى
اقوله فظهر ان التفأل والتيمن مراد فان ثم اقول ويرذل

في الطيرة احد شقي كل من العيافة والطرق فاعرف **ان قلت**
اذا طار الطير الى جهة اليمين بدون الزجر يقصد التفتال
فيتنن به او طار الى جهة اليسار فتوهم به الضرر هل ذلك
ممنوع **قلت** لا والله اعلم لان المذكورين اضطرابان وانما
الممنوع زجره للتفتال والتشاؤم وقد عرفت ان المنفع من الطيرة
اعتقاد التاثير والامتناع عن الحاجة لانفس توهم الضرر
لكن لهي عن الزجر المذكور للتفتال او للتطير **اقول** ويقاس على
اعتقاد التاثير في الطيرة اعتقاده في الفاعل الحسن قال التوريشي
الظاهر ان المراد منه اى من قوله عم من الجيتان تلك الاشياء
من اعمال الكهنة انتهى اى من عاداتهم فهذه الاخبار تتضمن
التي عن هذه الاشياء لانها من عادات اهل الضلال وشعارهم
فعلها تشبه بهم وقد قال عم من تشبه بقوم فهو منهم
قال في الاحياء وبهذه العلة يعنى التشبه بترك السنة
مما كانت شعار اهل البدعة خوفا من التشبه بهم
الى اخر ما قال **اقول** انما اول التوريشي ذلك اللفظ
بما قال لان ظاهر ذلك اللفظ ان تلك الاشياء ابعاض من
الكهانة بالمعنى المعروف في الشرع ولا وجه لظاهر الكون
تلك الاشياء منها لان الكهانة عرفا هي الاحياء عن الغيب
تلقيا من الشيطان وليس في تلك الاشياء تلقى من
الشيطان ولا يلزم من كون هذه الاشياء من اعمال الكهنة
وعاداتهم ان تكون كهانة اذ قد تكون السنة من عادات
اهل البدعة كما عرفت فبما لا يلزم من كون السنة من
عادات اهل البدعة كونها بدعة لا يلزم من كون تلك
الاشياء

من عادات الكهنة كونها كهانة **ثم اقول** ولو سلم كون تلك
الاشياء كهانة ابقاء للفظ الحديث على ظاهره فتكون
الكهانة في عرف الشرع انواعاً نوع منها هو الاخبار عن الغيب
المستقبل سماعاً من الشيطان المسترق من الملائكة ونوع منها
هو الاخبار عن الغيب المستوفد سماعاً من الشيطان الذي
احسنه ونوع منها هو الاخبار عن الغيب بالعيافة والطرف
والطيرة ولا يلزم من كون كل من هذه الانواع كهانة كون
مصدق كل من اجز عن الغيب بشيء من هذه الانواع كما في
الظاهر قوله هم من انى كما هنا صدقه بما يقوا فقد كفر
بما انزل الله على محمد لان الذى سماه الله افاكا ليس الامن
تنزل عليه الشيطان ويخبر بما اجزم به ولا يكفر مصدق
الكاهن الا لكون تصديقه منافياً لكونه افاكا على تفصيل
عرفته في الفصل الحادى عشر فالكاهن في هذا الحديث يجب
حمله على الكاهن الذى سماه الله افاكا **ان قلت** هل يكفر
اصحاب الفال بزعم علم الغيب به **قلت** يجرم ذلك الزعم
قياساً على حرمه زعم علم الغيب بالبخوم كما سبق في الفصل
العاشر ولعله لا يكفر لظاهر اولاد بيانة اذ لم يرد نص
قاطع في عدم افادة شئ من الفال العلم بالغيب وزعمه
ذلك يرجع الى زعم علم الغيب ببرهان وهو ليس بكفر وان كان
زعمه ذلك خطأ كما عرفته في الفصل السابع **واما الارلام**
فهي وان سماها الله نعت عمل الشيطان في آية اخرى في المائة
لكن ذلك ليس نصاً قاطعاً في عدم افادته العلم فاذا لم يكفروا
بدعواهم علم ما اجزوا به بغالهم فلا يكفر مصدقهم فيما اجزوا به

وفي دعواهم العلم بما اجروا به اذ لم يرد نص قاطع في كل نص.
نوع من انواع الفال افا كما ورد في الكاهن نعم سمي الله نعم
الازلام فسقا وعمل الشيطان وليس يلزم منه ان يكون
صاحبها افا كما لكن من اتى صاحب الفال المحرم وسأله او
صدقه يا ثم ان كان اتيانه وسؤاله اعتمادا بفاله واما
ان كان امتحانا فصدقه بعد ظهور صدقه فلا يا ثم
قياسا على ما روي عن النبي عم من اتيان ابن الصياد وسؤاله
ثم خبأ له وتصديقه بعد ظهور صدقه كما ذكر في الفصل
التاسع **فصل** ان قلت اذا اجز شخص عن غيب فظهر كما
اجز فماذا تعتقد فيه قلت لا تعتقد انه علمه بدون
سبب اذ ناكرا بل تعتقد انه اما تكلم بلا علم ولا ظن فظان
الواقع اتفاقا واما ظن به باعادة من يخم اجز او رمل
او رؤيا او فراسة او اخبار جنة او الهام فوقع كما ظن
فان كان ظاهر الفسق فلا يجوز له الولاية اذ تجوز الولاية
له حينئذ كفر لكن لا يحض الالهام بالبنى والولى وآمن
يحض افادته العلم بهما كما سبق فلا يلزم من دعوى الالهام
لشخص دعوى الولاية له وظنى ان الالهام قد يكون لكافر
كما يكون لمؤمن لان معنى الالهام هو الكشف ومعنى الفراسة
الرياضية هو انكشاف الغيوب بالرياضة ومعنى لا يحض
بالمؤمن ثم ان الهام الكافر لا يفيد له العلم بل الظن فقط
واما ان كان ذلك الشخص مظنة الصلاح او مستورا
الحال بخودانه ولى يظن او يعلم بالهام سئل الله نعم
خير العاقبة وحسن الخاتمة وليكن هذا آخر الرسالة

والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن
هدينا الله وسبجان ربك ربّ الفرق
عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله ربّ العالمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبحمده وصلوة على رسوله يقول الباشا الفقيه محمد المرعشي
الملقب بساجقلى زاده اكرمه الله بالسعادة لما اتممت
رسالتى المسماة بالغيبية كتبت عليها حواشى لتظهر
مخفياتها وتزيد عليها فوائد اخرى والله المستعان
قوله والمجازفة وهى بيع الشئ بدون تقديره بكيل ووزن
وعدد والمراد هنا الحكم بالشئ بدون تطبيقه بدليل
شرعى او عقلى **قوله** هو الادراك كذا فى السيد العلم به
فى شرح الموافقات والعلم بهذا المعنى اعنى الادراك ينقسم
الى قديم وهو علم الله تعالى وحادث وهو علم المخلوقات
وقال بعض الفضلاء عند نقل صاحب الموافقات تعريف
العلم عن الرازى بانه اعتقاد جازم مطابق الاعتقاد
ولا يطلق على علم الله تعالى **قوله** المطابق اى للواقع يخرج به
الجهل المركب فانه جزم غير مطابق **قوله** على جنم المقلدان
طابق الواقع عبارة شارح الموافقات وامثالا التقليد
فقد يطلق العلم عليه مجازا ومراده الجنم المطابق الحاصل

بالتقليد لا بالبرهان لان صاحب المواقف جعل التقليد
مقابلة للظن والجهل المركب فبمقابلة الظن علم انه جزم
وبمقابلة الجهل المركب علم انه مطابق لان الجهل المركب جزم
لا يطابق الواقع كما صرح به في المواقف **قوله** على كل جزم مطابق
ان لا يطلق العلم مجازا على الجهل المركب **قوله** او بالامارة
قال في التحقيق وضرب الواحد يوجب نوع علم وهو علم غالب
الظن الذي سماه الله نعت علم في قوله فان علمتوهن
مؤمنات انتهى اقول والعلم في هذه الاية هو الجزم المحاصل
بالامارة لان تصديق القلب لا يعرف الا بالامارة كما
سنتقله عن الحياي في آخر الفصل السادس فالعلم في هذه
الاية مجاز **قوله** يراد من العلم واما اليقين فهو في اللغة
اخص من العلم لانه العلم بعد الشك لما قال في الصحاح اليقين
العلم وزوال الشك واما في عرف اهل المنقول فهو يراد من العلم
لما قال في المواقف المقدمات القطعية سبع الاوليات
وقضايا قياساتها معها الاخرى ما قال وقرر السيد القطعية
باليقينية وليس في الاوليات سبق شك لكن ظني ان اليقين
سواء كان بالمعنى اللغوي او بالمعنى العرفي يطلق على العلم الحادث
لا على العلم القديم فالحدوث معتبر في معناه العرفي ايضا
والله اعلم **قوله** كما قال في التلويح اي في باب السنة ان قال فيه
معنى اطمينان النفس في المدرك يقينا وفي المدرك ظنا
الى اخر ما قال **قوله** وكذا الاعتقاد وقال في المطوع والمراد
بالاعتقاد الحكم الذهني الجازم او الراجح فيعلم العلم وهو
حكم جازم يقبله والظن وهو الحكم بالطرف الراجح واما المشكوك

فلا يتحقق فيه الاعتقاد الى هنا كلامه **قوله** والظاهر ان النظر
القالب الذي لا يخطر الخ وسياتي في الحاشية معنى لا يخطر
في المقالة الاولى من الفصل الرابع **قوله** يخرج التفات اي
التفات الى القضية بتصور طريقها وملاحظة النسبة
بينهما كما في شرح المواقف في المقصد السادس من المرصد
السادس في يحصل للنفس العلم بنسبة بينهما بدو حاجة الى
واسطة مثل الحس والحس او التجربة او قياس لا ينفك
عنها فهذا هو الالويات من اليقينيات كقولك الواحد
نصف الاثنين فان النفس اذا تصور الواحد ونصف الاثنين
والنسبة بينهما يلزمه لها العلم بان الواحد نصف الاثنين
وبيان الحدس والتجربة ما في شرح المواقف لا بد في الحدسيات
من تكرار المشاهدة ومقارنة القياس الخفي كما في المجرىات
الا ان السبب في المجرىات معلوم السببية مجهول الماهية
وانا سبب في الحدسيات معلوم السببية والماهية انتهى
يعني معلوم سببته وماهيته ومثل الحدسيات الحكم
بعله بمشاهدة افعال المتقنة يعني مشاهدة متكررة
والحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس بمشاهدة اختلاف
تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس
يعني مشاهدة متكررة **قوله** المؤيد بالمعجزة اي بشرط العلم
بمعجزته اما بالحس او بالتواتر وبعض معجزات نبينا صلعم
متواترة ككشف القمر والقران معجزة لمن علم بدو غمته
الخارجة عن طوق البشر **قوله** وهو يعيد العلم للبنى يعني
البتة وهو وحى باطن وحجة للبنى وعينه واما الهام الولد

فهو قد يفيد له العلم بحقيقة الملهم وذلك اذا علم الولي
بالنظر والتفكر ان الهامه من الله تعالى لا بواسطة النفس
او الشيطان قالها منه حينئذ حق ووجه لنفسه لا لغيم
ولا يجوز له ان يدعو غيره للعمل به ولا يجوز للغير العمل به
باخبار الولي لكن في كونه حجة لنفسه حينئذ ظروف والمذكور
هو قول عامة العلماء وقال البعض انه ليس بحجة للولي ولا
لغيره كذا في ميزان الاصول **قوله** لذاته فيبحث لانه ان اريد
من العلم فيما سبق مبدأ الانكشاف وهو المعروف بصفة
توجب تميزا فليس سببه شيء من المذكورات بل هو في
المخلوقات خلق الله تعالى لكن يصح قول التفتازاني علم الخلق
لذاته اذ يراد به ح مبدأ الانكشاف وهو ليس الالذاته
وان اريد من العلم فيما سبق نفس الانكشاف فسيببه في
المخلوقات هي المذكورات والمراد من سببها انضمامها
الى صفة توجب تميزا فاعرف لكن لا يصح حينئذ قول
التفتازاني على مذهب الاشاعرة فان كون الانكشاف
لذاته تعالى مذهب الفلاسفة والمعتزلة وهو المراد بقولهم
العلم عين الذات يريدون ان الانكشاف ليس مبدؤ
الالذات واما الاشاعرة فهم يقولون مبدأ الانكشاف
صفة له تعالى لا عين ذاته ولا غير والتفصيل في كتب
الكلام قال في المواهب وشرحه في اول مقاصد اسم التعلق
لا بد منه في كون الشيء عالما باخر ولم يثبت غير بدليل فذلك
اقصر جمهور المتكلمين عليه وهم الذين عرفوا العلم بانه
صفة توجب تميزا الى اخر ما قال فظهر ان قول بعض الاشاعرة

كقولنا لمعتزلة والفلاسفة **قوله** لا يخطر معه احتمال النقيض
ليس معناه انه لا تعرضه الوسوسة باحتمال النقيض بل معناه
لا يجوز العقل بقتضه والوسوسة اخطار النقيض بالبال
وهو تشكيك من النفس او الشيطان ولا يلزم منه تجويز
النقيض لكن جنم المقلد يقبل تجويز النقيض بعد تشكيك
الشك بخلاف اليقين ضروريا او استدلاليا كالتقديرات
الضرورية لا تعرضه الوسوسة بخلاف الاستدلال ^{سببا}
بيانه في الحاشية في او اخر المقالة الاولى من الفصل الرابع
قوله قال البيضاوي وقال في المدارك في يوسف في قوله
وقال للذي ظن انه ناج منها اظان يوسف عليه السلام
ان كان تاويله بطريق الاجتهاد وان كان بطريق الوحي
فاظان الشرايبي او يكون الظن بمعنى اليقين انتهى اقول
واليقين هنا نظري لا بديهي لان تاويل الرؤيا ليس
بديهيا **قوله** داعي المجاز وهو قصد اشعاره لا يقح
في العلم النظري الذي هو الايمان بعنا وسوسة خلافة
وداعي المجاز هو الباعث على التلغظ بالمجاز ومجته في
التوضيح وعلاقة المجاز هنا المشابهة بالظن في عرض
خطرات تقضيه لكن في الظن يجوز العقل تلك الخطرات
ولا يجوز في العلم النظري وتخصيص الذكر بالعلوم النظرية
يفهم منه ان العلم الضروري لا يهيجس في النفس بقتضه
لان مفهوم اللقب حجة في الروايات صرح به ابن الهمام
في قراءة الهداية والمعنى ان تخصيص الشيء بالذكر يدل
على نفي الحكم عن غيره في روايات الفقه دون الكتاب والسنة

قوله ماخذ الاحكام الاجتهادية اى الطنية والمآخذ بمذ
الهمزة جمع مأخذ واما الاحكام الضرورية كوجوب الصلوة
والزكاة وحرمة الخمر فليست من الاحكام الاجتهادية
لما قال فى التقيع فى باب الاجتهاد وحكمة غلبة الظن على
احتمال الخطاء وقال فى التلويح هنا فلا يجرى الاجتهاد فى
القطعيات وفيما يجب فيه الاعتقاد المجازم من اصول الدين
انتهى اقول فلو اجتهد مجتهد فى حكم ثبت بالدليل القطعى بان
جرى فيه القياس ايضا فقاسه على حكم اجترأ به بالدليل
القطعى فلا يبعد ذلك الحكم اجتهاديا فلا يحتمل الخطا فظهر
ان ماخذ الاجتهادى ليس الا اماراة **قوله** يعان اما عموم
الدليل فظاهر من استعمال العلماء واما عموم العدمية
فلما قال فى البرازية فى مسألة وضع قلتسوق الجوز
على الراس فان الصانع انما يعرف بالعدامة وعلى حدود
العالم اقول وحدوث العالم برهان عليه واما اطلاقها
على الامارة فتشايح **قوله** الحفى الذى الى اخم فالشهادة
ما لا يخفى اما لكونه محسوسا او لكونه مما يقتضيه براهة
العقل فكون الواحد نصف الاثنين شهادة وفيه نظر
لان الظاهرات الشهادة بمعنى المشاهد وكون الواحد
نصف الاثنين ليس من المشاهدات على ما عرف فى
محلّه ولفظ افسر البيضاوى الغيب والشهادة فى قوله تعالى
عالم الغيب والشهادة بالغايب عن الحس والحاضر له
ولعل البديهي الاولى غيب لغة فليس فى اللغة واسطة
بين الغيب والشهادة وليس بغيب عرفا واما انه شهادة

عرفنا فلم اتحققه فان لم يكن شهادة فيه بين الغيب والشهادة
واسطة في العرف وان كان شهادة فيه فليس الا بطريق
التشبيه والمجاز اللغوي فاعرف **قوله** في قوله تعالى الى اخره
قال في الكشاف في قوله تعالى وعنده مفاتيح الغيب جعل
للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح يتوصل
بها الى ما في المخازن المستوثق منها بالاغراق والاقفال
ومن علم مفاتيحها وكيف تفتح يتوصل اليها فاراد انه هو
المتوصل الى المعنويات وهو لا يتوصل اليها غير انتهى فمعنى
قوله وعنده مفاتيح الغيب وعنده علم الغيب لا عند غيره
قوله كالصانع وقد نصب عليه الدليل العقلي وهو المصنوع
والنقلي وهو ضرب الرسول المؤيد بالمعجزة قوله وصفاته و
بعض صفاته وهو الذي لا يكون الخلق الاله وهي الحيوة والعلم
والبصر والقدرة والارادة نصب عليها الدليلان المذكوران
لان المصنوع يدل عليها ايضا وبعضها وهو الكلام والسمع
مثلا لا يعلم الا بالدليل النقلي لعدم دلالة المصنوع عليها
قوله واليوم الآخر واحواله كلها سمعيات لان قلم الاجز
الرسول **قوله** للمصرى كصر علمه به تعالى ويراد في التخصيص
قوله والمراد من الدليل اي في كلام البيضاوي الذي سبق
نقله **قوله** في كلا القسمين اي في قسم لا دليل عليه وفي قسم
نصب عليه دليل **قوله** فمفهوم اية التمثل الى آخره وهي قوله تعالى
قل لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله وانما كان
مفهومها كذلك لان الاية على تقدير عموم الدليل في معنى
السلب الكلي لان المراد الغيب الذي لم يدل عليه برهات

ولا اماراة والمفهوم المخالف لقيض المفهوم الموافق ونقيض
السلب الكلي لا يجاب الجزئي **قوله** وانما جارا الى اخره يعني معنى
الاطلاق عدم ذكر سبب لعلمه الغيب **قوله** ما استنقله عن
التا تاريخاينة وعبارتها قوله عنده رؤية هالة القمر يكون
مطرد مدعيًا علم الغيب كفر وبعلازمة لا انتهي يعني قائل
التي اعلم الغيب بدون ذكر سبب لعلمه الغيب واما
ان قال اعلم الغيب بعلازمة فهو ليس بكفر **قوله** كفر يعني
ظاهرا ان لا قطع بكونه كفر اذ يانة اذ يحتمل ان يريد علمه
سبب فح لا كفر البتة ديانة **قوله** كان يكون فلان معروفا
الى اخره اذح بيتا دران يريد ان فلانا يعلم الغيب الذي
دل عليه فيه فلا يكفر القائل بانه يعلم الغيب ظاهرا **قوله**
حينئذ اي حين لم تقم قرينة على ان يريد ان يعلمه بسبب **قوله**
عليه اي على تقدير السبب **قوله** قرينة وهي ان يكون معروفا
بلا شتغال بفن يتوصل به الى درك الغيب **قوله** او اراد
ذلك تعمدًا للكذب وهو ما قال في التا تاريخاينه وفي انصاف
لو اطلق كلمة الكفر الا انه لا يعتقد معناها اختلفت
جواب المشايخ والاصح انه يكفر لانه استخف بدينه انتهى
قوله الا انه لا يعتقد معناها يعني قائلها تعمدًا للكذب **قوله**
يكفر يعني ديانة لانه يكفر ظاهرا بلا خلاف **قوله** والا اي وان
يرغم ان يعلمه ابتداء ولم يرد ذلك بان اعتقد انه يعلمه
بعلام الله تعالى او بدليل نصبه تعالى عليه و اراد ذلك
فلا يكفر **قوله** فلا ياشم مع قوله الاي فهو يكفر بغير ان قوله
السابق ان لم يقبله لغرض صحيح ولم يقصد به الهزل بشر

غير مرتب فاعرف **قوله** يكفر ايضا اي كما يكفر ظاهرا **قوله**
في حاشية اوائل رسالة التنزيهات اذ قال فيها قال في
الاشباه اذا حكم بكلمة الكفرها زلا يكفر باعتبار ان عينه
كفر انتهى يعني عين الهزل بكلمة الكفر قال في شرح المنار قيل لا يجوز
القول بكفر القائل بكلمة الكفرها زلا لانه غير قاصد معناها
واجب بان الردة ليست بواسطة اعتقاد ما هزل به بل بعين
الهزل لكون الهزل المذكور استحقاقا بالدين انتهى **قوله**
وكذا قول القائل فلو ان الى اخره اي كما يكفر ظاهرا بالطلاق
قوله فلو ان يعلم الغيب يكفر ظاهرا بهذا ايضا **قوله** بالمعنى
السابق في الفصل الاول وهو الادراك الجازم المطابق
الثابت **قوله** وقد يحصل الى اخره جواب اخر ان حاصل الجواب
الاول انه يزعم علم الغيب بناء انه يظن جزمه علما مع انه ليس
بعلم لما سيأتي في الفصل السابع ان كل جازم يظن جزمه علما
ومعنى هذا الجواب انه يجوز ان يعلم ما يجزم من الغيب ببرهانا
مأثور عن بعض الانبياء **قوله** كما ذكره صاحب المدارك في سورة
الجن حيث قال في قوله نعم الا من ارتضى من رسول وذكرف
التاويل قال بعضهم في هذه الآية دلالة على تكذيب المنجمة
وليس كذلك فان منهم من يصد قبحه وكذلك المنطوية يعرفون
طبائع النباتات وذا لا يعرف بالتأمل فعلم انهم وقفوا على
علمه من جهة رسول القاطع اثره وبقي علمه في الكتب انتهى
وقال في المدارك عند قوله نعم في الصافات فنظر نظره في
البحر فقال اني سقيم قالوا علم البحر كان حقا ثم نسخ الاثقال
بمعرفة انتهى **قوله** نسخ اما بمعنى ان درس قواعد وهو كما قال

في الاحياء ولقد كان علم النجوم معجزة لا دريس علم ولقد
اندرس ذلك العلم واتما ما اصابه المنجم فهو على نذوره انتهى
وعلى هذا لا يكون اندراسه مطلقا بل في الغالب لما عرفت
ان منهم من يصدق خبره واما بمعنى فحى عن الاشتغال به فهذا
مقتد بوجود احد شيئين اعتقاد تاثير النجوم ودعوى
علم الغيب بنفسه وستنقل عن النوازل في المقالة الاولى
من الفصل التاسع **قوله** وانه ما لهم عطف على اطلاعه **قوله**
ويحتمل ان لا يجزم عطف على قوله او يحتمل ان يدعى علمه بسبب
قوله اذ لم يظن على صيغة المجهول **قوله** اذ الظاهر حينئذ تقيد
السبب ويدل على ذلك قول صاحب المدارك واما المنجم
الذي يجرب وقت الغيب والموت فانه يتولد بالقياس
والنظر في الطوائع وقد نقلناه سابقا في هذا الفصل
يحمل حكمه بالغيب على انه يحكمه بفتنه الذي يتوصل به الى
دراك الغيب **قوله** مبنى على ظنه وظاهره ان القائل حينئذ
امارة على انه يحكم بالغيب بفتنه فيحصل للقاضي ظن انه
يحكم بفتنه لا من عند نفسه فلا يحكم بكفره **قوله** كما ذكره
صاحب المدارك حيث قال في تفسيره الا ان يشاء الله
اي الا قائله ان شاء الله وهذا منى تاثير من الله تعالى
لمنبيه عم حين قالت اليهود لقريش سلوهم عن الروح
وعن اصحاب الكهف وذى القرنين فسألوه فقال عم
اي تعونى عما اخبركم ولم يستثن فابطا عليه الوحي
حتى شق عليه انتهى اقول وانا قال اخبركم بنباء
على ظنه ان الله تعالى سيوجهها اليه فيخبر بها بنباء

على ان عادته تفصح تعجیل الوحي اليه بالبيناء قال في المدرك
في تفسيره عدا اي فيما يستقبل من الزمان ولم يرد الفدح صفة
انتهى **قوله** وتظنه يقينا يعني قبل حق التامل فعمل الطمانينة
جرم يقبل الزوال واليقين لا يهتله فبينهما تباين وهذا
بحسب الاصطلاح والله اعلم اذ الطمانينة يطلق لفظه
على اليقين لقوله تفصح نقلا عن ابراهيم عم ولكن ليطماننة
قلبي والمراد من هذا الاطمينان اعلى مراتب اليقين
وهي ما لا تعرضه الوسوسة بسبب المشاهدة اذ كل
علم نظري تعرضه الوسوسة كما سبق في آخر المقالة
الاولى فتراد ابراهيم عدم عروض الوسوسة ليقينه لا
تحصيل اصل اليقين **قوله** جلسوا للماء الماء بهمزة
ساكنة بعد الميم وبعد الهزة تاء ساكنة قال في الاساس
وهو جماعة النساء من الائم وهو القطع وقد غلب على
جماعتهم في المصائب انتهى الائم بسكون التاء ولا ادرك
انهمزة مفتوحة او مكسورة قال في الصحاح المائم عند
العرب النساء يجتمعن في الخبز والشرا والجمع المائم وعند العامة
المصيبة يقولون كنا في مائم فلون **قوله** ولا يخطر بالنفوس
نقيضه اعني لا يجوز العقل نقيضه وهو كما نقلنا في المقالة
الاولى من الفصل الرابع عن شرح المواقف الظاهر ان الظن
الغالب الذي لا يخطر معها احتمال النقيض صكه حكم اليقين
في كونه ايمانا حقيقيا انتهى ومعنى لا يخطر هناك لا يجوز العقل
نقيضه لا بمعنى لا توسوس به النفس لان معنى الوسوسة
اخطار الشيء بالبال بدون تجويزه ولا يخلو عنها العلم النظري

كما سبق في تلك المقالة فضلا عن الجزم الذي يقبل الزوال
قوله قد يقع له انما قال ذلك لان الامارة لا يجب ان يحصل
منه الجزم كما سبق في المقالة الاولى نقلا عن شرح العقايد
قوله الا ما يفيد العلم وجزمه بمصيبة نهالك حصل له
من جلوسهم للمثائم فلما ظن جزمه علما ظن سبب الجزم
برهاننا لانه قد ظن انه افاد له العلم والبرهان هو ما افاد
العلم **قوله** غيبا خبر يكون **قوله** ويدل على ذلك اي على ان من
ادعى علم الغيب بما ليس ببرهان لا يكفر والدال على ذلك
قوله وبعلاوة لا كما سيأتي بيانه وقوله التاتارخانية
قوله عند رؤيته هالة القمر مبتدأ وضمير راجع الى :
وجزم كفر على صيغة المصدر **قوله** وبعلاوة لا يعني ومدعي
علم الغيب بعلاوة ليس بكفر **قوله** اي علم مطلق الغيب
كان يدعى علم مطلق الغيب ليكون دليلا على علمه المطر
كان قائمه يقول له كيف تحكم بان يكون مطر وهو غيب
فيقول اني اعلم الغيب فقوله هذا هنا في مقام الكبرى
والتقرير ان هذا غيب وانا اعلم الغيب **قوله** بدون
تقييد علمه به بعلاوة وذلك بقرينة مقابلة قوله
وبعلاوة لا ولما قال في شرح العقايد ذكر في الفتاوى
ان قول القائل عند رؤيته هالة القمر يكون مطر مدعي
علم الغيب لا بعلاوة كقرائتي يعني بدون تقييد علمه
بالغيب بعلاوة فيفهم منه انه اذا قيد علمه به بعلاوة
لا يكفر فتوافق النقلان وهذا كما قال الزمخشري لا يجوز
ان يطلق ويقال فلان يعلم الغيب انتهى وقد سبق نقله

في الفصل الخامس وقد بينا هناك ان ذاك رظا هرا
ويفهم من قول شارح العقايد نقلا عن الفتاوى مدعيًا
علم الغيب لا بعلامة كقرانه انا قيد علم الغيب بعلامة
لا يكفر ان قلت يجوز ان يكون قوله التاتارخانيه
وبعلامة عطفنا على مدعيًا والمعنى وقوله ذال بعلامة برون
دعوى علم الغيب ليس يكفر فيكون ادعاء علم الغيب كقرا
سواء قيد بعلامة اولا قلت يخالف ما نقل عن
الزمخشري اذ مفهومه انه لا يكفر اذا قيد بعلامة وايضا
يخالف ظاهر ما نقله شارح العقايد فان قوله لا بعلامة
متعلق بعلم الغيب وايضا يخالف ما استنقله في الفصل
العاشر عن النوازل اذا ادعى علم الغيب بنفسه يكفر
فاعرف ان قلت يجوز ان يراد من ادعاء علم الغيب
ادعاء علمه بدون سبب قلت فخ ثبت ما قلنا **قوله**
كان يكون معروفا الى اخره اذ حينئذ يتبادر ان يريد
اني اعلم الغيب الذي دل عليه فتي **قوله** لان الغيب يعلم
المطر وغيره انما قال هذا هنا لان الغيب لو كان
مخصوصا بالمطر لا يكفر هذا القائل لانه لما قاله عنده
رؤية هالة القمر يحمل على انه يدعى علمه برؤية هالة القمر
وهي اشارة المطر **قوله** او ظن عطف على قوله تعمد الكذب
قوله لا تفيد العلم يعني فدعوى علم المطر به اما بان يحصل
بها جزم ويظنه يقينا وعلما واما بان يتعمد الكذب
قوله في جميع ما سبق يعني ما سبق في شرح المنقول عن
التاتارخانيه قوله في سورة الجن في قوله تعالى عالم الغيب

فلا يُظهِرُ على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول وقد
سبق في الفصل الخامس **قوله** فهو غير جازم عليه الظاهر
غير متيقن به لان الجزم يشمل ما يقبل الزوال وهو غير العلم
واليقين ومعنى قوله تعالى فلا يظهر على غيبه احدا الا من
ارتضى من رسول لا يعلم بضم الياء وكسر الهمزة غيبه احدا
الا من ارتضى من رسول فالمتخصص في الرسول اعلام الله الغيب
فلا ينافي ان يلقي الله تعالى الجزم بالغيب جزما يقبل الزوال
الى قلب غير الرسول **قوله** لكني لم احقق اه وابيضاه
اشارة الى جواب ظاهر التقرير وهو قوله هنا واستدل
به على ابطال الكرامات وجواب تخصيص الرسول بالملك
والاظهار بما يكون بغير وسط وكرامات الاولياء على
المغيبات انما يكون تلقيا عن الملائكة كما ظاهرا على
احوال الاضرع بتوسط الانبياء انتهى اقول الصواب
ان يقال وجواب تعميم الرسول للملك وتخصيص الاظهار
بما يكون بغير وسط ان على تخصيص الرسول بالملك يلزم
ان لا يظهر الله رسول البشر على شئ من غيب الا
بواسطة الملك وقباده ظاهر **قوله** ولان المجتهدين
عطف على قوله لما قال في الممارك وقوله مع ان اخبارهم
المقصود مقارنته ليصيبون فقط تأمل **قوله** او
تعهد الكذب فيه خفاء وتوضيحه ان الانسان قد يظن
الحكم المطابق للواقع غير مطا بقوله فيتكلم به تعهدا
للكذب في ذمعه مع انه صادق **قوله** في تكلمه به
يتوقف على جزمك بان يجزى بعلم لان العلم هو الجزم المطابق

الثابت فلو احتمل خبر مجزئ عدم المطابقة للواقع عند سماع
خبره لا يحصل للسامع الجزم بصدقه وهو ظاهر **قوله** لانه
بمعنى الادراك اى فى اللغة والشرع والعرف العام كما سبق
فى الفصل الاول حتى لو لم يجزم بان خبر يعلم بل يجوز كون
اخباره بظن لا يحصل له الجزم بصدقه اذ الظن قد يكذب
قوله بخلاف الظن يعنى وان كان خبر ما يقبل الزوال فانه
يحتمل عدم الصدق **قوله** اى ابن الصياد وهو الدرقي
لان كنيته هو ابن الصياد **قوله** اى خيانت الخ قال فى المفاتيح
كانوا يقولون للكاهن جانا لك فى انفسنا شيئا للتجرتنا
قال النبى عم له اى اصررت لك مضر التجرتنا واصر رسول الله
لابن الصياد قوله نعم يوم تاتى السماء بدخان مبين
ليخبر به هل يعلم ابن الصياد ذلك المصنوع لا فقال
ابن الصياد هو الدخ بالضم لغة فى الدخان **قوله** اى
ذلك اى قول ابن الصياد للنبى عم الدخ شئ اطلع عليه
اى على ان النبى عم خباه لابن الصياد **قوله** فالقاه اليه
اى الى ابن الصياد **قوله** فاجراه على لسانه اى فاجرى
ابن الصياد ذلك الذى القاه اليه الشيطان على
لسانه اى فقال الدخ **قوله** ويخطا قال فى الصحاح قال
ابو عبيدة خطى واخطا لغتان بمعنى واحد انتهى وخطى
صنفا فى نسخة الصحاح بكسر الطاء ودرسم يخطا هنا
يقضى ان يكون من خطى **قوله** يعم ان لا يكون اى كما يعم
ان يكون خطأ ثم غابا على صوابه **قوله** يجزئ عن القيب
باجار الشيطان تفسير للكاهن لا تقيده كما سيظهر

في الفصل العاشر **قوله** لا يجب كونه افاكا يغلب كذبه على صدقه
بخلاف الكاهن الذي يخبر عن الغيب بالسمع من الملك فانه
يجب كونه افاكا يغلب كذبه على صدقه لما دل عليه قوله تعالى
تنزل على كل افاك ايتيم كما سيأتي في الفصل الحادي عشر
قوله اذ قد يكون تعليل لقوله لا يلزمه زعم علم الغيب للجن
فالغنى يحتمل ان يخبر الجن بالظن **قوله** او احسها عطف على
استرقها **قوله** لا يكون الا باعمال السحر لما قال البيضاوي
في سورة البقرة في قوله تعالى يعلمون الناس السحر المراد
بالسحر ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان مما
لا يستقل به الانسان وذلك الى التقرب الى الشيطان
لا يستتب اى لا يتم الا لمن يناسبه في الشراة وخبث
النفس فان التناسب شرط المقصام والتعاون انتهى
قوله لمن يناسبه اى لا يعمل التي تحرم في الشرع ويثبت
بها النفس وتناسب الشيطان وهي مرادنا باعمال السحر
قوله الامن استرق السمع قال البيضاوي استرق
السمع اختلاس سره والاية في سورة الحجر وقال ايضا
الخطف الاختلاس والمراد اختلاس كلام الملائكة مسارقة
وهذه الاية في الصافات فظهر ان المراد من السمع
المسموع وهو كلام الملائكة **قوله** من مسلم الجن قال
في كام المرجان ان عمر بن اربل جليشا فقدم شخص
الى المدينة فاجراهم انصرفوا على عدوهم وشاع الخبر
فسأل عمر عن ذلك فنكر له فقال هذا ابو الهيثم
يريد المسلمين من الجن وسياتي بريد الالسن فجاء بعد ذلك

بعثرة ايام انتهى اقول قوله بريد المسلمين دل على ان ذلك
الجن مسلم وقوله وشاع الخبر دل على ان الصحابة اخبروا
بما سمعوا منه ولم يمنعهم عمر عن الاخبار بما سمعوا منه ولو
كان الاخبار عن مسلم الجن كهانة لمنعهم عمر عن الاخبار
عنه **قوله** وسيتاتي وهو ما في جامع الفصولين قيل للفضلي
لو قال من قال انا اعلم المسروقات انا اخبر باخبار الجن
اي قال هذا كاهن لكن سنقول ان مراده من الجن الشيطان
قوله ومن الكاهن من يقول انا اعرف الغيب بفهم اعطيته
يعني مع انه يجبر باخبار الجن يدعي معرفة بعض الغيوب
بفهم اعطيه اذ يجرد ادعاء معرفة الغيب بفهم اعطيه
لا يكون كاهنا ومراده بفهم اعطيه هو القراسته الريا^{ضية}
وهي الانتقال من المحسوس الى غير المحسوس لمناسبة بينهما
قوله فان الغيب لا يعلمه الا الله اشعر ان سبب منومية
هؤلاء على انه عاؤهم علم الغيب والامر كذلك ان لا برهان
لهؤلاء على الغيب لكن الكاهن يذم وان لم يدع علم الغيب
والمنجم يذم ان اعتقد تاثير النجوم وان لم يدع علم الغيب
قوله بل اعتقد تاثير النجوم اي يطبايعها كما هو من ذهب
الطبايعيين حتى لو اعتقد تاثيرها بخلق الله تعالى اياها
مؤثرة كما خلق الشمس والناظرارة لكن الاثر الحاصل
في مجاورتهما وهو السخونة بخلق الله تعالى ايضا فلا يفرق
قوله لكن يا ثم هذا اذا لم يحصل له الجزم اما اذا حصل له
الجزم بالغيب بالنجوم فظن جزمه على فادعى العلم بالغيب
فلا ياثم كما سبق في الفصل السابع **قوله** زاد ما زاد اي زاد

سحره ما زاد اقتباسه علم النجوم كما قاله زين العرب **قوله**
لان النجوم امارات ان قلت قد يكون النجوم براهين كما قال
في المدارك في سورة الجن ذكر في التاويل قال بعضهم في هذه
الاية دلالة على تكذيب المنجمة وليس كذلك فان فيهم من يصد
ضرب وكذلك الخطيبة يعرفون طبائع النباتات وذا لا يعرف
بالتأمل تعلم انهم وقفوا على علمه من جهة رسول انقطع اثره
وبقي عليه في الكتب انتهى يعني على علم دلالة النجوم على الحوادث
وعلم طبائع النباتات باخبار رسول انذر من اسمه وصفته
وبقي المنقولات عنه في الكتب اقول ويجوز ان يقفوا على علمه
بالجربة قلت الغالب ان لا يكون النجوم براهين واحكام
الشارع مبينة على الغالب وترك القيود النادرة
قوله حتى ينهى على صيغة المجهول **قوله** من ظن قائم مقام
الفاعل **قوله** لا يتوقف على اعتقاده انه يعلم اي على جزم انه
يعلم بل جزم انه يعلم ما يقوله يستلزم الجزم بصدق فاعرف
قوله وهو ان المراد بما انزل الى اخره ولم اجد في كلام
الشارحين ما ذكرته هنا ولم اجد في كلامهم هنا ما ينفي
عليه لان الكفر عدم تصديق ما علم ضروره محيى الرسول به
وقد كتبت من لا اعلمه ان ما انزل هو قوله تعالى قل لا يعلم
من في السموات والارض الغيب الا الله اقول هذا ان
ادعى الكاهن علم الغيب فصدقه آخر في دعواه هذا والكلام
هنا في تصديقه في نفس ما اجزبه من الغيب فاعرف
قال تعالى واكثرهم كاذبون ان
كان الصير الى الشياطين على ان ضمير يلقون اليهم ايضا

فلا اشكال وان كان الضمير الى افاكين ففيه اشكال اذ يلزم
ان لا يكون كلهم افاكين ودفعه ما قال البيضاوي وقد فسّر
الاكثر بالكل لقوله تف كل افاك ايشم والاظهرا في الاكثرية
باعتبار قولهم على معنى ان هؤلاء قل من يصد منهم فيما يحكي
عن الجني انتهى قوله باعتبار قولهم يعني ان المعنى واكثر اقولهم
كاذب على حذف المضاف لكن قوله على معنى الى اخره لا يظن
فعله سهو منه والصحيح ان يقال على معنى ان هؤلاء قل
يصد قون فيما يحكون عن الجني **قوله** لما قال في المدارك ولان
الشياطين لا يتصفون في ذواتهم بالعلو فاعرف **قوله** وظاهر
اي ظاهر اللفظ مع قطع النظر عن القرينة الدالة على التقييد
وسيجي بيان القرينة وقوله فيما بعد لكن الظاهر يعني الظاهر
من القرينة وبيان القرينة قوله لان قوله يلقون السمع الى اخره
قوله ظاهر في كونه بمنزلة اليثا وبالمجمل ان كونه افاكا
في جنس الغيوب ثابت من الاية قطعا وكونه افاكا في غيره
ثابت على احد احتمال الاية فلا يكفر صدق الكاهن في غيره
وتوضيح ذلك ان الكاهن افاك في جميع اخباراته في احد
احتمال الاية وفي اخباره بالغيوب بادعاء تلغيتها من
الشیطان في احتمالها الاخر ايضا فكونه افاكا في اخباره
بالغيوب ثابت على كلا الاحتمالين وفي اخباره بما عدا
الغيوب على احتمال واحد فاعرف **قوله** قوله فيقرها قال
التوربشتي القر ترديد الكلام في اذن الاصم حتى يفهمه
وقر الدجاجة صوتها المراد انتهى وقال في الصحاح قر الحد
في اذنه يقرى كانه صبه فيها انتهى ويقر ضبط في نسخة الصحاح

بضم القاف فيكون من باب نصر **قوله** تلقيا من الشياطين قيد
به لان الكاهن اذا كان منجما ايضا فحرم اوطن احد جميع اخباره
عن الغيوب بالبحر صادقا لا يكفر **قوله** وكذا يكفر من حزم اوطن
ان اغلب ما يقوله صادق اقول وكذا من حزم اوطن ان
نصف ما يقوله صادق يكفر فاعرف **قوله** لكن لا يسمى الاخر
وذلك لان التصديق اسم للحزم بالصدق سبق بيانه في الفصل
الثاني ولعل قوله عدم من صدق كاهنا مع ان الظن بالصدق
كذلك بناء على ان عادة الناس الحزم بصدق الكاهن **قوله**
معلوم من كونه كذا باقتياس لا يغيب الى اخر ملخصه ان
رجحان كذب واحد معين من اخبار راته لازم كونه افاكالزوما
بديهيا وانتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم فاعتقاد
عدم رجحان كذب واحد معين من اخبار راته يستلزم اعتقاد
عدم كونه افاكا لكن انما يثبت اللزوم بين هذين الاعتقادات
لمن علم لزوم انتفاء الملزوم لانتفاء اللازم وهذا اللزوم
ليس سببيا اذ لا يعلمه الا من مارس القوايين العقلية
فانما يكفر من رجح صدقه في خبر معين من حيث هو خبر اذا
علم لزوم انتفاء الملزوم لانتفاء اللازم وهذا كمال الجبالي
في قول التفتازاني عند قول المص وهي لا هو ولا غيره و
النصاري وان لم يصرحوا بالقدماء المتغايرين لكن لزومهم
ذلك انتهى قيل عليه اللزوم غير الالتزام ولا كفر الا بالالتزام
وجوابه ان لزوم الكفر المعلوم كفر ايضا ولذا قال في المواظف
من يلزمه الكفر ولا يعلم به فليس بكافر انتهى **قوله** لا كفر
الا بالالتزام يعني بالالتزام الكفر اللازم والمعلوم صفة اللزوم

لا صفة الكفر وقوله ايضا يعنى ان التزام الكفر اللازم
كفر كذلك اعتقاد ملزوم الكفر كفر اذا علم ذلك اللزوم
بان كان بديهياً او علمه بالنظر والصبر في قول المواقف
ولا يعلم به راجع الى اللزوم المفهوم من قوله يلزمه والاسد^{لال}
بقول المواقف هنا استدلال بالمفهوم المخالف وهو مفهوم
المشروط **قوله** الامرى انهم قالوا الى آخره وترى بعض الجهلة
اذا ظهر صدق الكاهن ومن يشبهه في بعض اخباره يقول
لا اصدقه فيه وان ظهر صدقه وانما يقول ذلك خشية
ان يكون من مصدقيه **قوله** بادعاء متعلق باخبر قوله او زعم
ذلك اى زعم علم الكاهن ما اخبر به من الغيب الذى تلقاه
من الشيطان قوله غير اى غير الكاهن له اى الكاهن قوله
فهل يكفر اى الكاهن بذلك الاتعاء وغيره بذلك الزعم
قوله وياثم او يكفر من زعم له ذلك العلم اى علم اقل ما اخبر به
هنا امران اصددهما ان يزعم علم اقل ما اخبر به اجمالاً من غير
تعيين ذلك الاقل بانه شئ فلا يفتى هذا الاياثم ولا
يكفر لان الكاهن قد يصدق في اقل ما اخبر به اذا افاك
من غلب كذبه على صدقه فلا يمنع صدقه في بعض ما اخبر به
والآخر ان يزعم علم ما اخبر به معيناً فح ياثم او يكفر من زعم
ذلك لان كل واحد من آحاد اخبار الكاهن راجع الكذب
فمن زعم ان الكاهن يعلم ذلك الذى اخبره فقد زعم ان
ذلك الذى اخبره مطابق للواقع فح زعم رجحان صدق
ذلك الخبر على كذبه ورجحان كذبه على صدقه اما لازم
من الافاك بالنظر او بالضرورة كما عرفت **قوله** قاعرف وجهه

انه اذا لم يدع ذلك فلا يكفر بمجرد اخباره عن الغيب لا
اخباره عنه لا يتا في كونه افا كما بخلاف تصديقه **قوله**
قال ابن الملك تحقيقا الى اخره والمراد من تحقيقه ذلك
دفع التخالف بين الحديثين الاول قوله عم من صدق
كاهنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة والآخر قوله عم
من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل الله على محمد وصال
تحقيقه ان الحديث الثاني محمول على ما اذا اعتقد مصدقه
انه عالم بالغيب بنفسه والحديث الاول محمول على ما اذا
اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه الى اخره
وفي تحقيقه كلام غير ما ذكرنا في الرسالة وهو ان مصدقه
اذا ظن انه ملهم من الله فلا ياثم في تصديقه والله اعلم
قوله اذا اعتقد اي مصدق الكاهن اي الكاهن **قوله**
ان تصديقه يتوقف على اعتقاده انه يعلم الغيب وجه توقفه
عليه ان معنى التصديق الجزم بالصدق كما بيناه في
الفصل الثاني وقد سبق في الفصل الثامن ان الجزم
بصدق مخبر يتوقف على الجزم بانه يجزى بعلم **قوله** بعض
المؤلفين وهو ابن الملك حيث قال في شرح قوله عم من ان
كاهنا فصدقه الى اخره مصدق الكاهن يكون كافرا
اذا اعتقد انه عالم بالغيب وقد قلنا في الفصل السابق
وفسرنا قوله بان مراده عالم بالغيب بنفسه بدون
علامة **قوله** في بعض كتب الموعظة وهو المجالس للرومي
قوله سواء كان بالرمل اقول اول من اخبر عن الغيب بالرمل
ادريس عم كما قاله الطيبي ولا يجوز ان يقال لادريس عم

انه كاهن **قوله** وغير ذلك يشمل الجفر وصنف على رضى
الجفر والجامعة وكتب فيها على طريقة علم الحروف والحوادث
الايته الى يوم القيمة كما في شرح المواقف ولا يجوز ان
يقال لعلي رضى انه كاهن فما قاله هذا القائل كبوة ^{عظيمة}
منه حفظنا الله تعالى منها **قوله** وانما عرفنا بالتخفيف الرء
قوله مطلقا يعني سواء ادعى الكاهن انه يعلم جميع اخباره
او في اغلبها رجوع تصديقه ذلك الى عدم تصديق
كون الكاهن افاكا وقد سبق **قوله** فالصواب يعني ان صاحب
ذلك الكتاب حمل الكاهن في الحديث على المعنى اللغوي
وهو مطلق من قضي بالغيب كما في القاموس اي حكم به
والطبي فسر الكاهن العرفي بما قد سبق نقله فلا يشمل
الرمال والجفاد ومقبر الرويا واصحاب الفراسة بل لا يشمل
المنجم ايضا كما حققناه هنا **قوله** في النهاية هي اسم كتاب
لابن الاثير جمع فيه لغات الحديث ويجزى ثلثي من باب
ضرب **قوله** فيحمل على المعنى اللغوي ليكون معناه حينئذ اي قاض
بالغيب اي حاكم به اقول ويجوز ان يحمل على المعنى العرفي وانما
فسر به مع ان الحازي اعم منه لان حازي فرعون كان
كاهنا في الواقع والله اعلم **قوله** وقد عرفت اي في الفصل
العاشر **قوله** وهذا اي هذا الذي ذكره ابن الاثير في تفسير
الحازي **قوله** وفي خيلون الوجه الخيلون ضبط في نسخة
الصحيح بكسر الخاء المعجمة وسكون الياء وهو جمع طال **قوله**
احدهما هذا المدون ويسمى الفراسة الخلقية بفتح الخاء
المعجمة وهي الاستدلال بالخلق الظاهر على الخلق الباطن

لما بينهما من الارتباط الذي اقتضته حكمة الله تعالى
اقول وهذا الفن لا يخص بالحكم به المؤمن ومداره التجربة
الناقصة والاستقراء الناقص فلا يعيد الا الظن **قوله**
الفراصة الايمانية قال على القاري في شرح الفقه الاكبر
وهي خوريفة الله تعالى في قلب العبد وحققتها خاطرة
يهم على القلب وهذه الفراصة على حسب قوة الايمان
فمن كان اقوى ايمانا فهو احد فراصة انتهى قوله خاطرة
يهم على القلب يعني خاطرة غيب يهم على القلب عند رؤية
علامته لا لسبق التجربة بل بالكشف قال في التفسير الكبير
وهذا لا يعرف له سبب وهو ضرب من الالهام انتهى **قوله**
لا يعرف له سبب يعني لا يعرف لان انتقال من المحسوس الى
غير المحسوس في الفراصة الايمانية مناسبة بينهما **قوله**
الفراصة الرياضية قال على القاري وهي التي تحصل بالجوهر
والسهر والتخلي وهي مشتركة بين المؤمن والكافر انتهى
قال البيضاوي في قوله تعالى ان في ذلك لايات للمتوسمين
المتفكرين المنفوسين وقال القشيري في رسالة التصوف
في تفسير هذه الآية اي العارفين بالعلامات التي بيدها
على الغيبين من اولياءه واعدائه انتهى لعل المراد بيدها
كونها علامات للغيوب وبالجملة ان الفراصة هي
الانتقال الى الغيوب من علامات لم يظهر كونها علامات
لها بل يدرك كونها علامات لها اما بالتجربة او بالكشف
وسبب الثاني اما الايمان او الرياضية **قوله** والضير
الضير المتصل بسائله واما الضير المتصل بفعله فهو راجع

الى السائل **قوله** اظاهران معناه وعلى هذا المعنى يكون
هذا المذكور مثالا لما سبق وهو قوله ومن الكهنة من يزعم
وانما قال اظاهراذ يحتمل ان يراد منه عراف لم يكن كاهنا
فعلى هذا يكون تنظير لما سبق ووجه ظهور ذلك ان الحكم
الكلّي اخرج الى ذكر المثال منه الى ذكر التنظير **قوله** كما عرفت
وهو ما نقل عن ابن الاثير ان العراف هو المنجم او الحاذق
الذي يدعى علم الغيب **قوله** يحمل على المعنى اللغوي لانه وقع
في كتاب اللغة فيحمل على اللغة **قوله** انما اشكوا بشي وخرف
الى الله اقول واشكوا الى الله جاهدوا لا يفهم حقيقة المنقول
في هذا الباب فيقع نظرم في بعض المنقولات منها فيحكم
بظاهره ويلزم منه ضاد عظيم كان ينظر الى المنقول
عن الصحاح فيحكم بان من اتى طبييا وساله عن شيء
من الطب لا يقبل له صلوة اربعين ليلة او ينظر الى
المنقول عن ابن عمر فيحكم بان من اتى رمالا وساله عن شيء
من ~~الطب~~ مثل المروقات لا يقبل له صلوة اربعين ليلة
وان لم يدع ذلك الرمال علم ما اخبره فرحم الله امرأ
يحكم بما علم ويتوقف فيما لم يعلم واقول ومن اعلى مقامات
العلماء تميز ما علمه مما جهله وان لا يظن ما جهله
انه علمه والحمد لله رب العالمين **قوله** بشي البث الخبز
الشديد الذي لا يصبر عليه صاحبه فيبثه اى يبثه
الى الناس **قوله** بل يا شم اى بكذبة **قوله** لا يقبل كما صلوته
اقول وسبب ذلك ان سؤاله اياه عن شيء تزويج
لدعواه معرفة الغيب كما قال في المدارك في آل عمران

في قوله تعالى ولقد كنتم تمنون الموت من قبل ان تلقوه
فقد رايتهم وانتم تنظرون ان من تمنى الشهادة
بقتال الكفار من غير قصد الى ما يتضمنه من غلبة الكفار
لمن شرب الدواء من طبيب نصراني فان قصده حصول
الشفاء ولا يخطر بباله ان فيه جر منفعة الى العدو والله
وتفنيقا لصناعته انتهى قوله تفنيقا اي ترويجا قال
في الصحاح تفق البيع نقا قا بالفتح اي راج انتهى والراج
صند الكساد ظاهر هذا يدل على كراهة مبايعة الكافر
اذا تبشر مبايعة المؤمن ودفع حاجته به فاذا كره ذلك
مع ان صناعة الطب ليس محررا ولا مكروها في ذاتها
واما كره ذلك لانه يؤتى الى ترويج صنعة الكافر فيكون
كالموالات لعدو والله فكرهه ترويج الصنعة المحرمة وهي
العرافة **استدقوله** لان ظاهره تقييل لقوله فهو كقرظاها
قوله فلا يكفر ظاهرا لان الظاهر حينئذ انه يدعى معرفة
المسروق ومكان الضالة بالالهام او بفتنه وكل من يدعى
معرفة الغيب بسبب فهو لا يكفر وان لم يكن ذلك الذي
يظنه سببا للمعرفة برها ولا اماراة ايضا كما عرفت في
الفصل السابع **قوله** معروفا بما ذكرى بالاشتغال بشئ يتوصل
به الى درك البيع **قوله** واما ان ظن او جواز صدقه
مقابل لقول السابق واما ان صدقه في اخباره عن
المسروق لان معنى التصديق الجرم بالصدق **قوله** ولو تكلم
به بكفر ظاهرا لو قال ان فلانا يعلم الغيب بنفسه وكذا
لو قال لا ادري انه يعلم الغيب بنفسه ام لا لانه شك

في عدم علمه الغيب بنفسه وعدم علمه الغيب بنفسه
من ضروريات الدين **قوله** ولا ينفعه ارادة التاويل
وعني ان يريد من العلم الجزم الذي يقبل الزوال مجازا او
الظن على مصطلح الفلاسفة لان العلم في اصطلاحهم
يعم الظن والجهل المركب والشك لان في اصطلاحهم
حصول صورة الشئ في الدهن كما سبق في الفصل الاول
قوله اعلم او فلان يعلم الغيب بسبب فلفظ الغيب منصوب
على التنازع **قوله** لان المتبادر منه وقد سبق بيانه في
الفصل الخامس عقيب المنقول عن التمحري **قوله** يعلم او اعلم
لشرحت بقوله يعلم خبر فلان وقوله اعلم خبر انا وكذا
قوله او ما يحسسه او ما لم احسسه او المستور عنه او عني
فاعرف **قوله** فهو كقوله فلان يعلم الغيب ان قلت يحتمل
ان يريد بما يحسسه ما يقتضيه براهة العقل وهو ليس
بغيب قلت هذا يقال في مقام المدح وعلم ما يقتضيه
براهة العقل ليس بمدح فلا يراد ذلك في الظاهر قائل
واقول وكذا يحتمل ان يريد بما في غده وبما سيكون وبغير
المحسوس وبالمستور ما دل عليه الدليل لكن ذلك لا يراد
في الظاهر لما عرفت فمعنى قوله لان المذكورات غيب له
البتة انها غيب له البتة بالمعاني الظاهرة عنها فاعرف
قوله بالشرط السابق وهو قوله ان لم تقم قرينة على ان
يريد انه يعلمه بسبب **قوله** للعلة السابقة وهو قوله لان
المتبادر منه حينئذ ان يريد انه يعلمه بدونه بسبب **قوله**
بالشرط السابق وهو قوله ان تقم قرينة فيحتمل ان يريد الخ

اذ ليس الجزم ظاهرا في معنى اليقين والعلم **قوله** فاعرف
يعنى فاعظا هرايه يظن على صيغة المعلومة انه علم ما اجره
من الغيب بنفسه اذ لم يظن على صيغة المجهول اطلاقه
على امارته الى اخر ما ذكر **قوله** قال في التاتارخاينه وقال
في شرح العقايد ذكر في الفتاوى ان قول القائل عند
رؤية هالة القمر يكون مطروعا علم الغيب لا بعدد
كفرانتي وبين المنقولين فرق ما فاعرف **قوله** لان ظاهر
كلامها وهو قولها نعم لانه وقع جوابا لقول الزوج ^{القليل}
الغيب والغيب ذكر مطلقا فنعم في مقابلته يحل على علم
مطلق الغيب **قوله** في ظاهرها معناها انها تعرف
بالاشتغال بشئ يتوصل به الى درك الغيب فقوله نعم
يحل على علم مطلق الغيب بدون سبب حتى لو كانت معروفة
بذلك لحل قولها نعم على علم مطلق الغيب بالاشتغال به
فلا تكفر ظاهرا **قوله** والاية في الجن يعنى في حق الجن لا في حق
الجن **قوله** وبالجملة ان الجن يحس مثل المبروقات قال
القاضي بدر الدين السبكي في كتابه المسمى باحكام المرغان
في احكام الجن لا شك ان الله تعالى اقدر الجن على قطع
المسافة البعيدة في الزمن القصير بدليل قوله تعالى قال
عزيت من الجن انا ايتك به قبل ان تقوم من مقامك
فاذا سئله سائل عن طارئة وقعت عن شخص في سبيل
بعيد من الجاز ان لا يكون عنده علمه فيذهب فيكشف له
علمه ثم يعود فيجبر ومع هذا فهو خير واحد لا يفيد غير الظن
انتي قوله فاذا سئله الضمير للجن قوله عنده اي عند الجن

فيذهب إلى الجن **قوله** فأخبرك به وهذا كما خبار الطير
سليمان، ثم بينا أسبابا ونبأوه كان غيبا حينئذ سليمان
قوله بآية ص وهي قوله نف قال رب اغفر لي وهب لي
ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدى أنك أنت الوهاب
فستحنا له الريح تجري بأمره رخاء حيث أصاب والسياطر
كلبباً وغواص وآخرين مقرنين في الأصفاد **قوله**
أذ ليست آية ص قاطعة في ذلك الاختصاص إن قلت
قوله ثم إن عفريتاً من الجن ثقلت البارحة ليقطع علي صلواتي
فامكنتني الله منه فاخذته فاردت أن أربطه على سارية
من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلكم فذكرت
دعوة أخي سليمان رب هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من
بعدي فرددته خاسئاً يدل على أن تلك الآية للاختصاص
قلت نعم لكنه خبر آحاد ولذا فترت الآية على خلافه فمن
اعتقد الاختصاص بدلالة الحديث ثم ادعى ما يخالفه
يكفر **قوله** للاحق كلامه وهو قوله لا ترى إلى قوله نف
فلما آخرت بيئت الجن لأن قوله لا ترى يدل على أن الضمير
في قوله ولا يعلمه للجن تأمل **قوله** لا يوافق لاحق كلامه
لأن ما استشهد من الآية لا يدل إلا على عدم علم الجن
الغيب ويمكن أن يقال منطوقه لا يدل إلا عليه لكن
يدل بطريق دلالة النص على عدم علم الأئمة الغيب لأن
الأئمة بعد عن الجن في علم الغيب لأن الجن ينفذ في الجسم
الكثيف وأنه سريع الحركة ويحس أكثر مما لا يحسه الأئمة
فأعرف **قوله** فيحكم بكفر المسلم بما لا يكفر به وزعمت الجمل المتصوفة

في زماننا ان ذاك حياط في الدين كلابل هم القوا انفسهم
الى الهلكة لقوله هم من قال لآخيه المسلم يا كافر فقد باء به
نقله صاحب المواقف **قوله** يكفر اى في الظاهر **قوله** لانه يعتقد
اى في الظاهر ولذا لم يأت بصيغة الشرط كما اتى به في جامع
الفضولين **قوله** بالالهام لم يذكر مثل الرمل او الجفر مع ان من
ظن علم غيب باصدها لا يكفر بعد ادراك حصول روجه هم
في محاسن باصدها والله تعالى اعلم **قوله** ولم يبلغ فكرى الى
معنى الفرية عننا ثم لاح في ظدى ان معنى زعم ذلك القائل
انه يعلم ما في غد ان الله تعالى خلقنى على صفة علم ما في غد
بدون برهان عليه وهذا كذب واقتراء على الله تعالى
لان الله تعالى لم يخلق خلقا يعلم ما في غد بدون برهان
عليه لان ما في غد غيب وقد قال الله تعالى قل لا يعلم من
في السموات والارض الغيب الا الله **قوله** في آية لقمان وهو
قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة وتماها كتبناه
في الفصل السادس **قوله** كما ذكره البيضاوى قال روى
ان الحارث بن عمرو اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
متى قيام الساعة واني قد اقيت حياتى في الارض فمتى السماء
تمطر وحمل امرأتى ذكرا وانثى وما اعمل عذرا و ابن اموت
فزلت انتى **قوله** فلا مفهوم لتخصيص هذه الجنس بالذكر
المراد بالمفهوم هنا مصطلح الاصوليين وهو المفهوم المخالف
والمفهوم المخالف لتخصيص هذه الجنس بالذكر ان لا يختص
علم ما عدا هذه الجنس من الغيبات بالله تعالى وهذا المفهوم
باطل اذ علم جميع الغيبات مختص بالله تعالى والمراد بالمفهوم

هنا المغيبات التي لم يدل عليها برهان عند مخلوق وقد ذكر
في اصول الفقه ان من شرايط مفهوم المخالفة عند من قال
ان لا يكون المنطوق لسؤال او حادثة كما اذا سئل عن
وجوب الزكوة في الابل السائمة مثلا فقال بناء على وقوع
السؤال عنه ان في الابل السائمة زكوة فوصفها بالسوم
هنا لا يدل على عدم وجوب الزكوة عند عدم السوم **قوله**
كما ذكر في الكشاف وقد نقلناه عنه في الحاشية في الفصل
الخامس **قوله** نعم ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء قال
البيضاوي لكن الله يجتبي لرسالته من يشاء فيوحى اليه
ويخبر ببعض المغيبات او ينصب له ما يدل عليه انتهى
قال في الصحاح اجتباها اي اصطفاها وقال فيه اصله
اخترته بالشئ اذا اثرته به **قوله** كما عرفت سابقا اي في
المقالة الثانية من الفصل الرابع **قوله** وفيه نظر ويرد
بارجاع ضمير لا سبيل اليه الى نفس الغيب لكنه خلاف
مقتضى السوق فاعرف **قوله** وفي الصحاح تفاءلت بعد
الفاء الف مد بعدها همزة من التفاعل يدل عليه رسمه
في الصحاح هكذا تفاءلت **قوله** تيمنا التيمن جعل الشئ
علامة لليمن والبرك جعله علامة للبركة **قوله** ورؤى
بعد الراء المضمومة همزة مكسورة والواو صورة الهمزة
بعد الضم **قوله** لا توهم الضم عندها اقول فليس معنى
قوله ومما لا الاعتقاد الشرك اذ ليس مطلق الطريقة
شركا بل الشرك منها هو طيرة اهل الجاهلية اذ طرقت اهل
الاسلام ليس باعتقاد دتا يترها بل باعتقاد انها علامة

ما سخره الله تعالى من الشرح **قوله** لا يخلق الله تعالى الى اخر
قال الدميري في حيوه الحيوان قال في مفتاح دار السعادة
واعلم ان التطير انما يضر من استفق منه وظاف واما
من لم يبال به ولم يعانه فلا تضره البتة لاسيما ان قال عند
رؤية ما يتطير به او سمعه اللهم لا طير الا طيرك ولا خير
الا خيرك ولا اله غيرك اللهم لا يتاقي بالحسنات الا انت
ولا يذهب بالمسيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك
واما من كان معتنيا بها فحى اسرع اليه من السبيل الى المنجى
وفتحت له ابواب الوساوس فيما يسمعه ويراه ويفتح له
الشيطان منها من المناسبات البعيدة والقريبة في اللفظ
والمعنى ما يفسد عليه دينه ويتكدر عليه عيشه انتهى
قوله فلا تضره يعني فلا يخلق الله عقبيه الشر المتوهم **قوله**
فحى اسرع اليه يعني فخلق الله عقبيه الشر المتوهم **قوله**
ومنها قال المصنف قال طاش كبرى زاده في مفتاح
السعادة وتقل التفال بالقران العظيم عن الصحابة وعن
السلف الصالحين وطريق فتح القال من المصنف كثير
مشهور عند الناس لكن الاحسن الاعتبار بالمعاني دون
الالفاظ والحروف انتهى وظنى انه ينظر الى اول الاية
في وجه الورقة من جهة اليمين وقد رايت في كتاب منيت
اسمه ان معاذ ارضى راي في اليمن رؤيا قيل له فيها ان
البنى صلعم مات فاستيقظ مرعوبا ففتح المصنف متفائدا
فخرج قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون فتأكد ظنه
بموته ثم ان قلت اليس في التفال بالقران العظيم الخبر

وكذا الائمة فيما يشهد على النعم بانه يا امر يكذا او ينهى عن كذا **قوله**
فظهر اى من جعل اليمين علامة الجزم من القول السابق ان النفي
وان عم بجسب اللقبة جعل الشئ علامة الجزم والشك لانه غلب في جعله
علامة للجزم **قوله** قال التوريشى وهو خفي المذهب كما صرح به
محمد البركوى في بعض رسائله **قوله** فهذا الاخبار اى اخبار النبى
بان هذه الاشياء الثلاثة من الجيب **قوله** في اية اخرى وهو قوله
في المائة يا ايها الذين امنوا انما الحمر والميسر والانصار والازلام
رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون **قوله** اذ لم يرد نص
قاطع الى اخره تعليل لعدم كفر مصدقهم فيما اجروا به وذلك
ظاهر اذ لو ورد نص قاطع بكونهم افاكين لكفر مصدقهم فيما
اجروا به لان تصديقهم فيما اجروا به تكذيب لكونهم
افاكين وقد علم ذلك في الفصل الحادى عشر وكذا التعليل
لعدم كفر مصدقهم في دعواهم العلم بما اجروا اذ لو ورد
نص قاطع بكونهم افاكين لكفر مصدقهم في دعواهم العلم بما
اجروا به لان كل معلوم فهو صادق البتة لان العلم
بمعنى اليقين ودعوى العلم يستلزم دعوى صدق ذلك الحكم
فتصدقهم في دعواهم العلم بما اجروا اجزم بانهم صادقون
فيما اجروا به وهو تكذيب لكونهم افاكين وقد سبق تفصيل
هذا في الفصل الحادى عشر **قوله** بخور زانه ولى اى كما يجوز له
السابق ذكرها الحمد لله الذى بعزته وجلاله تتم
الصالحات وسبحان ربنا رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله
رب العالمين